

المجلس 1 من شرح (العالی الرتبة) في شرح نظم النخبة (للشمنی)

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين رب السماوات رب الارض رب العرش العظيم. وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبد ورسوله صلی الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما - [00:00:00](#)

فاما بعد فهذا المجلس الاول في شرح الكتاب الرابع لبرنامج اليوم الواحد العاشر وهو كتاب عالي الرتبة للعلامة احمد بن احمد بن محمد رحمة الله وقبل الشروع اقرائه لابد من ذكر مقدمات ثلاث. المقدمة الاولى التعريف بالمصنف. وتتتظم - [00:00:30](#)

في ستة مقاصد المقصد الاول جر نسبه هو الشيخ العلامة احمد ابن محمد التميمي الجاري. اشم اشمني المصليون. الحنفي. [00:01:00](#)

يبني العباس ويلقب تقليدي وتقدم ان التي تشتمل على الاسماء المضافة الى الدين حكمها الفرائض. وهي مما سرى من - [00:02:00](#)

اعجمي من العرب المقصد الثاني تاريخ مولده ولد في شهر رمضان سنة واحد وثمانمائة. المقصد الثالث جمهرة شيوخه. تلقى رحمه الله علومه ومعاركه. عن جماعة من اهل العلم من المصريين وغيرهم منهم والده - [00:02:40](#)

محمد بن محمد الشمني. والعلاء البخاري وعبد الرحيم ابن الحسين العراقي وابنه ابو زرعة العراقي وصفره علي ابن ابي بكر الهيثمي [00:03:30](#)

المقصد الرابع جمهرة تلاميذ انتفع به جماعة من اهل العلم. سمع صدور اصحابه الاخذين عنه - [00:04:20](#)

محمد بن عبدالرحمن السخاوي. وعبدالرحمن بن ابي بكر وابراهيمهم علي ابن ظهيرة وعلي بن محمد القرشي. المقصد الخامس ثبتوا مصنفاته له رحمة الله تأليه متعددة في فنون متعددة. اذ كان مشاركا في عدة - [00:05:20](#)

فمن تعانيه الامور الناجحة في تحقيق الفاتحة ومنهج السالك الى بماله وشرح بغض النبي وحاشية كتاب الشتاء. وشرح الوقاية في فقه الحنفية وكتابه هذا رتبة المقصد السادس تاريخ وفاته توفي - [00:06:00](#)

الله ليلة احد السابع عشر من ذي الحجة سنة اثنين وسبعين وسبعمائة سنة اثنين وسبعين وثمانمائة. وله من العمر احدى هنا سندا رحمة الله رحمة واسعة. المقدمة الثانية التعريف بالمصنف - [00:06:40](#)

وتتتظم في ستة مقاصد ايضا. المقصد الاول تحقيق عنوانه هذا الكتاب العالی الرتبة في شرح نظم النخبة هذه الخطبة في شرح نظم النخبة ويدل على هذا الاسم امران احدهما يدل على هذا الامر ويدل على هذا اسمه - [00:07:20](#)

الامور احدها تصريح المصنف به. اذ قال وسميته للعالی الرتبة في شرح نظر النخبة اذ قال سميته بالعال النتبة في شرح نظم النخبة وتصريف المصنف باسم كتابه هو المقدم من الادلة عليه وثانيها اذا - [00:08:00](#)

اثبات هذا الاسم على عدة نسخ خطية للكتاب. وثالثها ذكر جماعة من المتعلمين للمصنف له في جملتك الفه وربما يذكر خصال باسم شرح نظم النخبة المقصد الثاني اثبات نسبته هذا الكتاب من التأليف المشهورة - [00:08:40](#)

مني وياصحابها في ان تتتابع جماعة من المرسل مترجمين له على نسبته اليه. كتاب من المترجمين له على نسبته اليه. والآخر اثبات هذه بالنسبة في النسخ الخطية للكتابة. اذ وقع فيها منسوبا اليه دون غيره - [00:09:20](#)

المقصد الثالث بيان موضوعه. موضوع هذا الكتاب شرح لفظ وجيز للشمولی الاب. في علم مصطلح الحديث جعله نظما لنخبة الفكر

تصنيف صاحبه ابي الفضل ابن حجر وكان سنتي العبد اسق - [00:09:40](#)

في الاعتداء بنخبة الفكر من جهتين الاولى نظمها اياها فلم يتقدموا عظموا لها. والثانية شرحه نخبة الفكر قبل غيره على الحاكم ابن

بما فيه تنبيها الى الفرق بين كرمه والشرح المتقدم عليه وهو شرط فان شرح نخبة الفتن واشتهر شرحه قبل شرح الحافظ نفسه المقصد الرابع حديث رتبته هذا الكتاب الحافي فتاء حسن بديع. يتواتر على تعظيمه امران - 00:10:00

احدهما علو رتبة الاصل المشروع علو رتبة الاصل المشروع يجب ان شرح لنظم اعتنى فيه لعقد نخبة الفكر نظما ولا تخفي رتبة كتاب نخبة الذكر بين المختصرات في علوم الائثر - 00:10:40

والآخر اعتنى المصنف ببيان الامثلة الدالة على انواع علوم الحديث اعتنى المصنف ببيان الامثلة الدالة على انواع علوم الحديث المذكورة فيه وقد بذلها الامر نزهة النظر فان بيانه للامثلة المفصحة عن - 00:11:20

غاية علوم الحديث وانواعه اكثر واظهر مما ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه المفصل الخامس توظيف منهجه عمل المصنف رحمة الله الى بر والده لخبة الفكر فقطعه الزائل. حسب تعلق المعاني ثم اتبع كل قطعة من - 00:12:00

بما يلزم من الشرح والبيان ثانياً بإيضاح الحقائق السلاحية معتبرنا في ايضاح الحقائق الإصطلاحية بانواع علوم الحديث. مشيراً احياناً الى الخلاف في ذلك مشيراً احياناً الى الخلاف في ذلك متبعاً كل نوع بالمثال المبين له. مجملـاً - 00:12:40

كل نوع بالمثال المبين له. وربما ذكر في اثناء ذلك وربما ذكر في اثناء ذلك طرفاً من الايرادات والاعتراضات طافاً من الارادات والاعتراضات. مع الجواب عنها. كل ذلك في عبارة لطيفة وجيدة. كل ذلك في عبارة لطيفة وجيدة - 00:13:30

اذا فهو موضوع على نسق متوسط فهو موضوع على نسق متوسط بين الایجاز المفيد. والتطویل المملا المقصود السادس العناية به. اقتصرت العناية بهذا الكتاب على طبعه اكثر من مرة فله ثلاثة طبعات معروفة - 00:14:10

المقدمة الثالثة ذكر السبب الموجب لاقرائه موجب اقراء هذا الكتاب هو امداد المتعلمين بما يبين حقائق العلوم الحديثية امداد المتعلمين بما يبين حقائق العلوم الحديثية مقرونة بامثلتها فانه تقدم غير مرة كلام متفرق فيه - 00:14:50

معاني انواع علوم الحديث. في الشرح المختصر لخبة وغيرها. وفي هذا الكتاب زيادة عليها وفي هذا الكتاب زيادة عليها بالاعتنى بالامثلة الموضحة بالاعتنى بالامثلة الموضحة مع تمرير الطالب في باب الارادة - 00:15:40

الجواب مع تمهيد الطالب في باب الايراد والجواب وهو ما يحل الذهن ويقوى وهو مما يحب الدين ويقويه. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد - 00:16:20

وعلى آله وصحابه اجمعين. اما بعد فاللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين ولجميع المسلمين. قال العلامة احمد بن محمد رحمة الله تعالى في كتاب بسم الله الرحمن الرحيم وحسبي وتفاء اما بعد حمداً لله - 00:16:50

اول اخر وصلة وصلوا على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الطاهر وعلى الله واصحابه اما بعد السلام عليكم قال رحمة الله تعالى وحسبي وفهم ما بعد ام من بعد حمد الله الاول الاخر وصلواته على سيدنا محمد المؤيد بالقرآن الطاهر - 00:17:10

وعلى الله واصحابه نجوم الابتداء الزواهر. فقد سأله بعض الابناء النجباء والاذكياء الفضلاء ان اضع لهم سيدی ووالدي رحمة الله تعالى لخبة تعليقاً يبين خفيه ويخرّب خفيها فاجبته الى سؤاله معتمداً على توفيق الله وافضاله - 00:17:40

ولما اشرق عليه الاسلام والختام وفوضت من فراغ منه الخيام بادر اليه جماعة من الاخوان فكتبوه ولا تحين اوان ثم لما اقرأت وقع فيه نحو وتغيير وزيادات وتحrir حتى صار والله الحمد والمن حاوياً لمقاصد هذا الفن وسميت بالعالی الرتبة في شرح - 00:18:00

النخبة والى الله اتضرع ان ينفع به كما نفع باصوله وان يحشرنا في ظلمته في في زيادة النصوص. في زمرة في اهل حديث نبیه ورسوله حديثه في زمرة اهل حديث نبیه ورسوله - 00:18:20

استفتح المصنف رحمة الله تعالى كتابه عن مقصوده ذكر فيها بعد حمد الله والصلة والسلام على النبي وعلى آله واصحابه ان وضع هذا الكتاب اجابة لسؤال سائل سأله فلم يقع منه ابتداء وانما - 00:18:40

من وقع اتفاق لسؤال سائل رغم منه ان يشرح نظم نسبة الذكر لوالده واحبر عن والده بقوله سيدی ووالدي رحمة الله. والخبر بمثل هذا عن في كلام السلف رحهم الله تعالى في صحيح مسلم عن ام الدرداء قالت قال سيدی - 00:19:10

يعني زوجها فمن كان له قرابة بباب او زوج ساعي ان يخبر عنه السيادة وهو جائز مع غيره. ففي سنن ابي داود بأسناد حسن. من حديث ابن حنيف رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا سيدي والرقى - 00:19:40 الصالحات فالخبر بمثلك جائز في اصح قول اهل العلم رحمة الله تعالى ثم ذكر المصنف رحمة الله انه وضع هذا الكتاب اولا ثم تلقاءه عنه انزل الله من الاخرين عنه. واشتهر بايديهم. ثم رجع اليه مرة اخرى - 00:20:10 00:20:40 فبالغ في تحديده كما قال ولما اشرفته على الاسلام والختام وقوضت بالقاف وقوضت للفراغ منه الخيام بادر اليه جماعة من الاخوان فكتبوه ولا يعني في وقت ذهب ثم لما اطرأته وقع فيه محو وتغيير وزيادات - 00:21:10 بينما رجعت اليه من بعد وضعه حصل ما حصل من التقديم والتأخير والمحو والتغيير وزيادة والتحليل حتى صار والله الحمد والمن حاويا لمقاصد هذا الفن يعني ان علوم الحديث المعروفة بمصطلح الحديث ثم صرح باسمه. فقال وسميته بالعال الرتبة في شرح نظم النخبة - 00:21:10

هذا من اكمل الخبر عن اسم الكتاب. فان من الاداب المستحسنة في التأليف ان يبين المصنف اسم كتابه موضعه في فياجته او في خاتمة كتابه. نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمة الله تعالى الحمد لله العليم - 00:21:40

سيد الانام الحاشر يبشر المطيع بالثواب وينذر العاصي بالعقاب. صلى وسلم عليه الله ما نطق بذكره اخوانه قال الشارح رحمة الله تعالى الحمد باللغة مقابلة الجميل من نعمة او غيرها من تعظيم من لسان والشكر مقابلة النعمة وحدها بالتعظيم فالحمد - 00:22:00 من الشكر باعتبار المتعلق وخاص منه باعتبار المولد. لأن متعلقه النعمة وغيرها. ومولده اللسان وحده. والشكر اعظم من الحمد الموت وخاص منه باعتبار المتعلق لأن متعلقه النعمة فقط ومورده اللسان والجوارح والجنان. والجنان - 00:22:20

والقادم من القدرة وهي في زيادة وهي من القدر لأن القادر يومن القدر القدم والقادر من القدرة وهي من القدر لأن القادر يومن الفعل في زيادة لأن قاتل بعد لا علاقة بمشيئة الله لأن القادر يومن الفعل على قدر مشيئته والحاشر من اسماء النبي - 00:22:40

صلى الله عليه وسلم لما روى مسلم في صحيحه عن محمد ابن جبير ابن مطعم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال لي خمس الثانية وخمسة. هي خمسة اسماء. احسن الله اليكم. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:23:10 قال لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد واسماء الذي يمحو الله بي الكفر وهذا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقل. ورواه ايضا مالك مالك الموفق عن محمد ابن جبير عن محمد ابن جبير ابن مطعم لكن مرسلا. وبشرت الرجل بتشديد المعجبة وتحفيتها وبشرته ثلاثة لغات. والاسم - 00:23:30

البشارة والبشرارة في الكسر والخمر اي اخبرته بما يسره والانذار الاخبار بامر مخوف في زمن يسع الاحتراز منه. وقدم البشارة على الال تقدمها عليه في قوله تعالى وما نرسل المرسلين الا مبشرين وهم منذرين. ولتقدم رتبة متعلقيها وهم المطيع والثواب - 00:23:50 طبعا المتعلق الانسان وهم المعاشي والعقاب وصلاته الله تناه على عليه عند الملائكة وصلاته الملائكة الدعاء كذا في صحيح البخاري عن ابي العالية والاخوان ابو جمع اخوه وهو اصل فم ولا يقع ما في البيت الثاني من المقابلة المفسرة في علم البديع بالبيان بمعنىين متواافقين او اكثر ثم ثم بما يقابل - 00:24:10

ذلك على الترتيب نحو قوله تعالى فاما من اعطاه واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسري وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيان ابيات من نظم والده استفتحها ببيان حقيقة الحمد وذكر الفرق بينه وبينه - 00:24:30 الشكر فقال الحمد في اللغة مقابلة الزميل من نعمة او غيرها والمراد بالجميل امر مستحسن المرغوب عند الخلق. ثم قال في تسليمه بالتعظيم باللسان. وحقيقة الحمد مما تنازع اهل العلم في تعبيئهم. واحسن الاقوال فيه ان الحمد - 00:25:00

والاخبار عن محسن المحمود مع حبه وتعظيمه. والاقدار عن محسن المحمود مع حبه وتعظيمه ذكره ابو العباس ابن تيمية وتلميذه ابو عبد الله ابن القيم. واما الفرق بين الحمد والشكر وبينه المصنف بقوله فالحمد اعم من الشكر باعتباره - 00:25:30 المتعلق فهو يتعلق بالمحاسن الالازمة والمتعدية فيحمد المحمود على صفتة الالازمة كعلمه وعلى صفتة المتعدية ككرمه. وخاص منه باعتبار المورد اي ما يقع به الحمد ان الحمد يقع باللسان. واما الشكر فهو بالنظر الى المتعلق يتعلق - 00:26:00

بالصفات المتعددة فقط. فتشكره على كرمه. ولا تشكره على علمه. لأن الكرامة صفة متعددة. والعلم صفة لازمة. ويكون في المورد عموم الحمد فان الحمد يختص مولده باللسان. اما الشكر فانه يكون باللسان والجوارح - 00:26:40
جلال يعني بالقلب. ثم بين رحمة الله تعالى معنى اسم القادر لله عز وجل فقال من القدرة وهي من القدر. وكان الامام احمد رحمة الله تعالى يقول القدر قدرة الله اي دال على قدرة الله على الحقيقة وكان ابو الوفاء ابن - 00:27:10
من الحنابلة يعجبه هذا في بيان حقيقته القدر. ذكره ابو العباس ابن تيمية الحفيد وله كلام في تحقيق هذا المعنى في رد القدر الى قدرة الله سبحانه وتعالى. فالامر كما ذكر - 00:27:40

لأن القادر يوقع الفعل على قدر مشيئته ثم بين معنى الحاشد انه من اسماء صلى الله عليه وسلم واختار في بيانه الحديث الوارد المروية في الصحيحين من حديث جبير ابن مطعم وفيه قوله صلى الله عليه وسلم وانا الحكم الذي يحشر الناس على - 00:28:00
قدمي فاذا بعثني الله سبحانه وتعالى لم يكن بعد بعثتي الا حشر الخلق الى ربهم فلا يبعث بعده نبي ثم ذكر الشارك في بيان مخرج هذا الحديث ان مالكا اخرجه في اخر الموطأ عن محمد ابن جبير محمد ابن جبير ابن مطعم لكن مرسلان - 00:28:30
وبه ختم الامام مالك موطأه في رواية يحيى ابن و به ختم الامام مالك كتابه الموطأ في رواية يحيى ابن يحيى ورواه المرسل لأن مالكا رحمة الله الله تعالى ربما نشط فوصل الحديث ورفعه وربما لم ينشط فاوقف - 00:29:00
او ارسله فلا تقبح روايته برواية الوصل المخرجة في الصحيحين. ثم كان من بيانه الذي ذكره في معنى قول الناظم مبشر الوضع بالثواب وينذر العاصي من عقاب ان الناظف قدم البشارة على الانذار لامرین احدهما - 00:29:30
تقدم ذكر البشارة على النذارة في قوله تعالى وما نرسل المرسلين الا انه مشينا ومنذرين. فلما ختم بالوحى القرآني ناسب ان يكتفى هذا الوضع في يقدم بالوضع الانساني. والآخر تقدم رتبة - 00:30:00

متعلقي البشارة تقدم رتبة متعلقي البشارة وهم المطیع والثواب على متعلقي الاجلال وهم العاصي والعقاب. فالمطیع اشرف ومن العاصي والثواب اشرف من العقاب. والمراد بالثواب هنا الثواب الحسن المقابل للعقاب. لأن نسب الثواب يقع على الجزاء الحسن - 00:30:30

السيد الا انه ربما اختص عند الاطلاق بالحسن دون السيء ذلك اذا كان في مقابل العقاب فيكون الثواب هو الجزاء الحسن والعقاب هو الجزاء السيء ثم بين رحمة الله معنى صلاة الله على عبده بانه ثناؤه عليه عند الملائكة - 00:31:10
وان صلاة الملائكة الدعاء كذا في صحيح البخاري عن ابي العالية الرياحي احد التابعين والمختار في صلاة الله على احد من خلقه ما يرجع الى المعنى الصلاة. والصلاحة في لسان العرب اسم جامع للدنو والعطف - 00:31:40
جامع للحنو والعرف. اختاره ابو بكر السهيلي. وابو الله ابن القيم وابن هشام في اخرين ولم يثبت من جهة الشرع تعين معنى لصلاة الله على عباده. فتحمل على ما يعرف منها باللسان. فالافراد - 00:32:10
المnderجة بالحنو والعطف الذي يأمر الله بها من يشاء من عباده هي من جملة صلاته عليهم احسن الله اليكم قال الناظم رحمة الله تعالى البعض فاعلم ان نخبة الكتاب اجل ما سميت في علم الاثار قد جامعت انواع هذا العلم وقررت خصيئه لفهم فالله يجزي من لها خصا - 00:32:40

اعظم ما جاء به مصنفا فاخترتوهنا تقضوا الريه المنتشر في سلك هذا المشتور فقلت عائدا بذى الجلال في الفعل مما قال الشارح رحمة الله قال بعد هذا ظرف بعث هنا ظرف مبني على المضاد اليه دون - 00:33:10
وعامله مقدر بعده تقديره تباه. وفاعلم عاطف ومعطوف على المقدر. في زيادة النسخة الاخرى شيخنا هذا على هذا المقدم والمراد وفعلا عاطف ومعطوف على هذا المقدر وفعلا عاصف ومعطوف على هذا المقدر والمراد بما صنف المختصرات الصغار جدا - 00:33:30

وعلم الاثر وعلم الحديث وعرف في كواكب الدراري بأنه علم يعرف به اقوال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله والخصي البعيد يقال قصي المكان يقسوا بضمتين فهو خصي والسلك بكسر المهملة الخيط. الفعل بالفتح مصدر - 00:34:00

يفعل وقر بعضهم واوحينا اليهم فاعل الخيرات والفعل والكسر الاسم. اوحينا اليهم فاعل خيرها هذا هو الذي اراده المصنف. واما الطائع فجعله بالرسم العثماني الموجود في مصحفنا. واما نصلي فاراد القراءة التي بفتح التاء. نعم. قرأ بعضهم احسن. وقرأ بعضهم واوحينا اليهم فعل الخيرات - 00:34:20

الفعل بالكسر. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة بيانا اخر بقطعة من نوم والدك رحمه الله تعالى. فكان مما ذكره في بيان قوله رحمه الله على فاعل ان نخبة الذكر اجل ما صنف في علم الاثر ان قال المراد بما صنف المختصرات - 00:34:50 شباب جدة فهو المقدم بينها. اما بالنظر الى التاريخ الموضوعة في علم الحديث مشوقة فان اهل العلم وضعوا تأليف مشهورة في علم الحديث افهموا نفعا من نخبة الفكر لكن نفع نخبة الذكر يتجل في حال الابتداء بالمختصرات المصنفة في علم - 00:35:20 مصطلح الحديث. وشار الى نحو هذا المعنى الصناعي في قصب السكر اذ قال واعجب ان في علم الاثر وبعدها النخبة اجل ما صنف في علم الاثر النخبة في علم كذا اجل ما صنف في علم حديث بن عبيد - 00:35:50

وبعدها النسبة في علم الاثر اتصل يا حبذا من مختصر. فذكر تقديمها صنفها الحافظ في حال السفر الى اخره ما ذكر فذكر ان نسبة الفتمن من اجل المصنفات المختصرة المتبعة بها في علم - 00:36:20

الحديث فليس المراد بقوله اجل ما صنف الاطلاق. بل المراد بالنظر الى المختصرات المنتفع بها في حال الابتداء ثم كان من بيانه قوله وعلم الاثر هو علم الحديث. فالاثر والحديث يقعان بمعنى - 00:36:40

واحد عند جمهور المحدثين. ومنهم من فرق بينهما. فجعل الحديث نصا بالوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم والاثرة مختصا بما ورد عن الصحابة والتابعين والمشهور في تصنيفهم ان الحديث والاثر بمعنى واحد. ونقل المصنف رحمه الله تعالى عن - 00:37:00 كوكب الدار في شرح صحيح البخاري الكرماني حقيقة علم الاثر بانه علم يعرف به اقوال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله علمه. الحديث والاثر علم تعلقا بالمنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعل او تقرير او صفة فكل ما نقل عنه - 00:37:30

صلى الله عليه وسلم من افراد المذكورات يعد في علم الحديث والاثر. القراءة التي ذكرها المصلي في بيان معنى الفعل وهي واوحينا اليهم فعل الخيرات بفتح الباء ليست من العشر المตلقات بالقبول بل هي من خارجها وما كان من هذا الجنس يشوغ ذكره في تأييد - 00:38:00

المعاني اللغوية واما بناء الاحكام عليه فاذا امسته القراءة فانه لا يعتد به نعم احسن الله اليكم. قال ماضي رحمه الله تعالى الخبر الذي يكون ينمي من طرق وقد افاد العلم ذاك الذي بالمتواتر عرب. وشرطه عند - 00:38:30 للعلم اولي ان يبلغ جوع الذي قد نقل يحيل العرف ان يفتعل ان يرى مستندا في النقل للحس لا الى الدليل العاقلي ان يكن ثمان طباق يشتري فيها الدواء الطرفين والوسط. قال الشارح رحمه الله تعالى الخبر نوع مخصوص من الكلام نصف - 00:38:50 في زيادة ماشي اه نوع مخصوص من الكلام يقال للصيام. نعم. يقال للصيام قال الشارف رحمه الله تعالى الخبر نوع مخصوص من الكلام يقال للصيغة وهو قسم من الكلام اللساني. ويقال للمعنى وهو قسم - 00:39:10

من الكلام النفسي وفي الاصطلاح خبر مراد للحديث وهو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعله فتكون السنة اعم منه. قيل او تقرير او تقريره فتكون السنة مرادفة له. وقيل الحديث مجاعة عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر مجاعة غيره. وكذلك قيل لمن يشك ايش - 00:39:30

يشتغل بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم المحدث ولمن يشتغل بأخبار الناس واحوالهم اخبارية وينهى بضم اوله وآخره طبعا الاخرى وكذلك نعم احسن الله اليكم وينمى بضم اول وفاته - 00:39:50

ما قبل اخيه ان يسند والطرق بضمتيين لا جمع كثرة لطريق. جمع كثرة لطريق. نعم والعلم الاعتقاد مطابق الجازم الثابت ويحيل بالحاء المهملة يمنع والعرف العادة ويبتعد فلان بكذب يختلفه والسباق جمع - 00:40:10 وهي في الاصطلاح جماعة اشتراك في السن ولقاء الشيوخ. واذا عرفت هذا المعلم ان الخبر ينقسم باعتبار ناقله الى متوازن واحد.

والاحاد الى غيب وعزيز ومشهور. اما تاريخ المتواجد جماعة يفيد بنفسه العلم بصدقه. وقيدنا بنفسه ليخرج ما يفيد بغيره. وهو خبر

الاحاديث - 00:40:30

المفيد بالقرائن للعلم فانقل من اين يستفاد التقيد بالنفس من النظر؟ قلت من اسناد افاد الى ضمير الخبر لان افادة العلم في المتواتر من مجموع الخبر والقرائن لا من الخبر وحده. والمتواتر مأخوذ من قولهم تواتر الرجال اذا جاءوا واحدا بعد واحد بفترة -

00:40:50

ومنه قوله تعالى بوجود بغداد وانه ليس الا بالاخبار فان قيل خبر كل واحد لا يزيد الا الظن وضم الظن الى الظن لا يوجب العلم. وايضا ايضا جواز كذب كل واحد يوجب جواز كذب المجموع. لانه نفس الاحاد اجيب بأنه ربما يكون مع الاجتمع ما لا يكون مع الانفراد. كفوة - 00:41:10

المؤلف من الشعارات واما شروطه فذكر الشيخ رحمة الله تعالى منها ما اتفق عليه وكلها من في المخبر في المخبرين الاول ان يبلغ الجمع الذي نقل ذلك الخبر بكثرة الى حد تمنع العادة ان يتتفقوا ويتواطؤوا على كذبه. لانهم اذا لم يبلغوا هذا الحد - 00:41:40

لا يكون خبره مفيدة لنفسه للعلم. الشرط الثاني ان يكونوا مسندين ذلك الخبر الى الحس كالاخبار عن مشاهدة بغداد. لا الى العظيم كالاخبار عن حدوث العالم. لان كل واحد منهم حينئذ يخبر بما يحصل له باذن الله. فيتطرق احتمال نقىض - 00:42:00

للسامع ولا يحشر له العلم ولو اخبره بذلك من في العالم. الشرط الثالث وهو خاص بالمتواتر الذي له طياب ان تساوى الطبقة الملاقبة للمخبر عنه الطبقة الاخيرة والطباقي المتوسطة بينهما في منع العادة من تواطؤهم على الكذب. لان خبر كل طبقة - 00:42:20

عصر مستقل بنفسه فلا بد مستقيم. احسن الله اليكم. وعصر مستقل بنفسه فلا بد من المانعة من التواصي عن الكذب. ذكر المصنف

رحمه الله تعالى في هذه الجملة بيانا لقطعة اخرى من نظم - 00:42:40

والده فكان مما ذكر فيه قوله في بيان حقيقة الخبر نوع مرصوص من الكلام ان قالوا للصيغة اي المبني وهو قسم من الكلام اللساني.

ويقال للمعنى وهو قسم من الكلام - 00:43:00

النفساني وهذا مبني على عقيدة الاشاعرة من ان كلام الله سبحانه وتعالى معنى قائم بذات الله عز وجل ليس بحرف ولا صوت فسموه الكلام النفسي هي لاجل ذلك ومتعلقه المعنى. والمخبر عنه هو جبريل عليه الصلاة والسلام. او - 00:43:20

عليه الصلاة والسلام. وعند اهل السنة والجماعة. الخبر اسم للمبني والمعنى جمیعا لاتحادهما فانه لا يتصور الكلام دون استماعهما. قال ابن فارس الكلام مخيّم الكلام تجمع بين امرین المبني وهو المراد في قوله - 00:43:50

نطق والآخر من جهة المعنى والمراد وهو المراد في قوله مفهم. ثم ذكر رحمة الله تعالى ان حقيقة الخبر اصطلاحا مما نزع فيها فقيل خبر مرادف للحديث. والمعنى بالمرادفة - 00:44:20

والمراد بالمرادفة اتحاد المسمى من دلالتهما على شيء واحد. فقيل حينئذ وهو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله او فعله فتكون السنة حينئذ اعم منه السنة تشمل تقدير النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن عاصم في الملتقى وقسمت - 00:44:50

السنة بانحصر للقول والفعل وللأقرار. وثم قول اخر هو المذكور في قوله قيل او تقريره اي زيادة على القول والفعل. فتكون السنة مرادفة له. فلا هل العلم في صلة بين الخبر والسنة قوله احدهما انهم بمعنى واحد. انهم - 00:45:20

بمعنى واحد والآخر ان الخبر اختص بالقول والفعل ان الخبر يختص بالقول والفعل. وتزيد السنة ذكر التقرير وتزيد السنة ذكرى التقرير. ثم ذكر رحمة الله تعالى فرقا اخر بين الخبر والحديث - 00:45:50

قال وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره. ولذلك قيل لمن يشتغل لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم محدث ولمن يشتغل باخبار الناس واحوالهم اخباري - 00:46:20

والمشهور عند المحدثين ان الخبر والحديث والاثر كلها بمعنى واحد ثم كان مما ذكره رحمة الله تعالى في بيان هذه القطعة قوله والعلم القائم الرابط الجازم الثابت. وتفسيره العلم بالاعتقاد فيه نظر. لانه قسيم له. فان - 00:46:40

العلم والاعتقاد كلاهما من الافراد المندرجة في انواع الادراك. فان الادراك يقع على واعي متعددة منها العلم ومنها الاعتقاد فتفسير

العلم نظر والمشهور عندهم ان العلم هو ادراك الشيء ادراكا مجزوما به على - 00:47:10

ما هو في نفس الامر ادراك الشيء ادراكا مجزوما به على ما هو في نفس الامر فيه بحث ليس هذا محله ثم قال مبينا الطلاق المذكورة في قول والده فليكن - 00:47:40

قال جمع طبقة وهي في الاستيلاء يعني في الطبقة جماعة اشتراكوا في السن ولقاء الشيوخ والاصل في الطبقة الاشتراك في شيوخ الذين يؤخذ عنهم. والعادة الجارية قال ان من اخذ عنه طبقة مشتركة من الشيوخ تكون السن متقاربة بين الاخرين - 00:48:00 فيكونون في سن متقاربة. فالاشتراك بالسن تابع لاشتراك في القاء الشيوخ. فاصل الصدقة في ترطيبها يرجع الى لقاء الشيوخ. ثم ذكر بعد ذلك ان الخبر ينقسم باعتبار طرق وصوله اليها. والمراد بالطرق الاسانيد. فالخبر ينقسم باعتبارات - 00:48:30 متعددة من افرادها قسمة الخبر باعتبار طرق وصوله اليها اي اسانيد فیننقسموا الى قسمين احدهما الخبر المتواجد والآخر خبر الاحاد والثاني منها ينقسم الى غريب وعزيز ومشهور سياتي ذكرها في موضع - 00:49:00

امن الكتاب ثم ذكر رحمة الله تعالى تعريفا متوازن يعني في الاصطلاح عن التقيد بهذا لانه المراد عنده مع الاطلاق. فاذا اطلق مصنف الماء ذكر حده فيحمل على الحد الاصطلاحي عندهم. لا على الحد اللغوي لأن مقصوده ملاحظة - 00:49:30

داعين والاصطلاحات تراعي في الاعتبارات. فذكر ان المتواترة يعني اصطلاحا خبر وكان جديرا به ان يقيده بما قيده مصنف الاصل وهو الحافظ ابن حجر فانه ذكر انه خبر بلا خبر له طرق بلا عدد معين. فهذا يعني - 00:50:00

عن قوله خبر جماعة ثم قال يفيد بنفسه العلم بصدقه. والمراد بافادته العلم بصدق - 00:50:30 الى عدد معين يفيد بنفسه العلم بصدقه. والمراد بافادته العلم بصدق

اي عدم قبوله النقيض. اي عدم قبوله النقيض. ثم قال الشارخ في بيان هذا وقيدنا بنفسه ليخرج ما يفيد بغيره. وهو خبر احاد المفيد بالقرائن للعلم. فان خبر الاحاديث فسيائي في محله ربما افاد العلم بالقرائن المهتلة به لكن افادته العلم تكون بغيره لا بنفسه - 00:51:00

بخلاف المتواتر فانه يفيد العلم بنفسه. ثم قال فان قيل من اين يستفاد بالنفس من النظر قلت من استاد افاد الى ضمير الخبر يعني اذا الضمير المقدر في قوله وقد افاد العلم يعني وقد افاد هو - 00:51:30

العلم والضمير راجع الى الخبر. ثم قال في بيان هذا وانما كان المتواتر مفيدة لنفسه العلم لاننا نجد من انفسنا علما بوجود بغداد مثلا وانه ليس الاقباط يعني مع عدم الرؤية اذا لها ولا زيارتنا لاهلها. فانا نقطع بوجود - 00:52:00

لکثرة المخبر عنها حتى استقر ذلك ضرورة في نفوسنا. ولم يكن سبيل يوصل ذلك الى النفوس الا خبر الخلق واحدا بعد واحد. فلما تکاثر اخبارهم عن وجود بغداد صار وذلك متواترا عندنا ثم قال فان قيل خبر كل واحد يعني من المخبرين لا يفيد الا - 00:52:30

الظن وظن الظن الى الظن لا يوجب العلم. وايضا جواز كذب كل واحد فان المخبر ينفرد به يجوز عليه الكذب. فيوجب جواز كذب المجموع. لانه نفس الاحاديث واجب عن هذين الاعتراضين بقوله اجب بانه ربما يكون مع الاستماع اي من القوة ما لا - 00:53:00

مع الانفراد فالشيء اذا ضم الى غيره قوي. ومثل له بقوله كفوة الحبل المؤلف من الشعراء فان الحبل يبتل من شعراته يضم بعضها الى بعض على نحو معروف عند ارباب صناعته. فاذا - 00:53:30

زاد تمسك بعضها ببعض صار حبلا قويا فثبتت له قوة مع ضعف افراده. فكذلك الاحاد اذا ضم بعضها الى بعض واجتمعت ثبت لها من القوة ما لا يوجد في تلك الافراد. ثم - 00:53:50

ذكر رحمة الله تعالى ان شيخه الناظم وهو والده ذكر جملة من شروط اختصار فيها على المتفق عليه. وهي مذكورة بتمامنا في نزهة النظر. وبينها على المختصر بشرحه نقطة الفكر. وهذه الشروط المتفق عليها التي ذكرها الناظم وتبعه الشارخ - 00:54:10

الامر في متعلقها كما قال الشارخ وكلها في المخبرين اي بالنظر الى اولئك المناضلين. فالشرط الاول ان يبلغ الجمع الذي نقل ذلك الخبر الى حد تكثرة الى حد تمنع العادة ان يتفقوا - 00:54:40

وافقوا على سريره اي على الكذب في الخبر. والمراد بذلك من جهة الامكان العقلي. لا من جهة خارجية لانه بالنظر الى الجهة الخارجية

فانه لو قبل الدعاء ادعاء ذلك في التابعين فمن بعدهم - 00:55:00

يقبل مثله في الصحابة لعدالتهم فلا يمكن ان يقع منهم تواطؤ على الكذب وهذا عرف انتفاؤه الطريق الشرعي وليس هذا مراده وانما مراده من جهة الانكار العقلي ومن جهة الانكار العقلي يرد ذلك على كل احد - 00:55:20

ثم قال في تعليم ذلك لانهم اذا لم يبلغوا هذا الحد لا يكون خبرهم مفيدا بنفسه للعلم. ثم ذكر الشرط الثاني وهو ان يكونوا مفسدين ذلك الخبر الى الحزب اي على وجه مكتسب بطريق - 00:55:40

اما بالسمع او بالنظر او غيرهما من موارد الحس المعروفة. والمراد بها الحس الظاهر الباطل فان الحس الباطل بانواعه المتعددة لا يغول عليه في ثبوت الاحكام وانما المراد التعويل على الحث الظاهر بجوارحه المشهورة. فإذا اخبروا عن مشاهدة او سمع قيل انه خبر - 00:56:00

ولا يكون خبرا بجليل العقل كالاخبار عن حدوث العالم يعني بوجوده. لأن كل واحد منهم حينئذ يؤمر يحصل له بالاستدلال اي بطريق المعرفة المستنبطة من الدليل. فيتطرق احتمال النفيض للسامع ولا يحصل له العلم - 00:56:30

ولو اخبرهم بذلك من في العالم فلا بد ان يكون منتهى الخبر المخبر عنه الحس بسماع او مشاهدة ثم ذكر الشرط الثالث وقال فيه وهو خاص بالمتواتر الذي له طباق. يعني الذي انتقل - 00:56:50

طبقات متعددة من طبقات النقل. والمراد بذلك خبر الشريعة في الاحاديث النبوية فانه قالوا في طبقات متعددة لا الاقبال العامة فانها ربما تتواتر في طلقة ثم ينتهي الخبر. خبر احدهنا اليوم - 00:57:10

عن حادث وقع في العالم ربما يكون من جنس المتواتر عند الناس في هذه الطبقة لكثرة المخبرين ثم يتلاشى هذا لمن بعدهم ويزول اصلا لكن مراده ما يتعلق الخبر الخاص وهو - 00:57:30

صبر الشريعة ان يكون ذلك المتواتر في جميع الاطباء اي ان توجد تلك الكثرة في الطباق لكل بان تساوي الطبقة الملائمة للمقبل عنها الطبقة الاخيرة. والمراد بالمساواة وجود الكثرة استقامتها استواها في العدل. فلو قدر انه في طبقة رواه عشرون وفي اخرى تسعه عشر. وفي ثلاثة - 00:57:50

ثلاث وعشرون لم يقل احد ذلك في تواتره فالمراد اثبات الكثرة في هذه الطبقة التي روی بها الخبر نعم احسن الله اليكم. قال ماضي رحمه الله تعالى والعلم حاصل به ضرورة وما له من عدة محصورة. قال الشارح رحمة الله - 00:58:20

العلم الضروري يقال في مقابلة ويفسر بما لا يكون تحصيلهما قدورا للمخلوق. ويقال بمقابل النظر ويفسر بما يكون حصوله وهو المراد هنا وقد اختلف في العلم الحاصل بالمتواتر فذهب الجمهور الى انه ضروري وذهب الكعبي وابو الحسين البصري الى انه نظري - 00:58:40

وذهب المستطع الامني الى التوقف وهذا العلم الضروري الحاصل من المتوازن في قول من قول عن النبي صلى الله عليه وسلم او غيره هو العلم بتلك الالفاظ وكونه كذا وكونه كلام من من استندت اليه. اما العلم بثبوت مدوره في الواقع فانه استدلالي دليل - 00:59:00

ان العلم بالمتواترات يحصل المستدل وغيره حتى الصبيان الذين لا اهتماء لهم بطريق الاستدلال. وترتيب المقدمات. والجمهور ايضا على ان توافر ليس له عدد مخصوص وان ضابطهما حصل للعلم عنده. لانا نقطع لحصول العلم من المتواتر من غير علم بعدد مخصوص لا - 00:59:20

ولا لاحق وذلك ان الاعتقاد يتقوى عند الاخبار بتدرج خفي الى ان يحصل الخبر واليقين. والقوة البشرية قاصرتها عدد يحصل عنده ذلك وقيل عدده محسن في اثنى عشر عددا من قبائل موسى صلى الله عليه وسلم لانهم جعلوا كذلك ليحصل العلم - 00:59:40

في خبرهم وقيل في العشرين لقوله تعالى ان يكن منكم عشرون صابرون ليفيد في النسخة الاخيرة زاد بذلك. يجب ذلك. وذلك للحكم. وذلك ليفيد خبرهم العلم باسلام الذين يجاهدونكم وذلك ليفيد خبرهم العلم باسلام الذين يجاهدونهم - 01:00:00

وقيل في اربعين لان قوله تعالى يا ايها النبي حسبك اللهم من اتبعك من المؤمنين نزلت في اربعين ولو لم في خبر منعم لم يقتصر

لم يقتصر عليه وقيل في سبعين لاختيار موسى صلى الله عليه وسلم لهم للعلم بقدرهم اذا رجعوا فاخبروا قومهم - 01:00:30
واجيب بانه لا يلزم من افادة عدد معين للعلم في صورة معينة افادته له في جميع الصور. لان الحال في ذلك يختلف الوقائع والمخبرين والسامعين. مثال متواتر حديث من كذب علي متعتمدا. رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عدد كثير من الصحابة -

01:00:50

قال البزاق نحو من اربعين. وقال بعض الحفاظ ليس في الدنيا حديث اجتمع على رواية على روايته العشرة غيره. ولا حديث يرويه اكثر من ستين من الصحابة غيره. قال شيخنا الحافظ عبدالرحيم وهذا مقصود بان ابا القاسم عبدالرحمن ابن محمد ابن اسحاق -

01:01:10

ذكر في كتابه المسمى بالمستخرج من كتب من كتب الناس ان حديث المسح على الكفين رواه اكثر من ستين من الصحابة ومنهم العشرة ثم قال هناك وقد جمع الحافظ ابو الحداد يوسف الدمشقي طرق من كذب علي متعتمدا في جزئين فبلغ بها مائة واثنين قال -

01:01:30

بعض الحفاظ انه رأى في كلام بعض الحفاظ انه رواه متنان من الصحابة. قال شيخنا وانا استبعد وقوع ذلك ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بياناً يتعلق بايضاح حقيقة العلم الذي يفيد - 01:01:50

الهموم المتواتر في بين ان العلم الذي يفيده المتواتر هو العلم الضروري للنظر. والمراد بالضروري الا يحتاج معهم الى نظر ولا استدلال. واما مقابله وهو النظري فانه يتوقف على النظر والاستدلال واهل العلم مختلفون في العلم الحاصل بالمتواتر ومنذهب جمهوري انه علم - 01:02:10

ضروري اي لا يمكن دفعه فهو يهجم على قلب العبد ويعتقد مظمنه والمراد بوجود العلم الضروري الحاصل من المتواتر ما ذكره بقوله وهذا العلم الضروري الحاصل من وادي المتواتر في قول مقبول عن النبي صلى الله عليه وسلم او غيره هو العلم بتلك الالفاظ وكونه -

01:02:40

من استندت اليه اي يجزم معه ان هذا الكلام الذي اضيف الى احد هو كلامه قطعا ثم قال اما العلم بالثبت مدلوله اي من جهة جلالته على امر ما بالنظر الى المعنى في الواقع فانه - 01:03:10

استدلال اي علم النظر فالمراد بالعلم الثابت ضرورة من جهة المتواتر ما يتعلق باللفظ والمبني لا ما يتعلق بالدلالة والمعنى المتعلق باللفظ والمبني متواتر قطعا. اما من جهة المعنى من جهة الاستدلال والمعنى فذلك مما تباين فيه اصحاب الخلق ثم - 01:03:30
ذكر دليل الجمهور على جزم بان يفيد العلم الضروري في قوله دليل الجمهور ان العلم يحصل للمستدل وغيره حتى الصبيان الذين لا اهتماء لهم بطريق الاستدلال وترسيم المقدمات يعني ان المتواتر يوضع في نفوس من لا قدرة له على الاستدلال جزما وقطعا لثبت ذلك - 01:04:00

الشيء فيكون مفيدا للعلم الضروري للعلم النظري. وهذه المقدمة متعلقة الاخبار العامة وهي اصل الباحث المتوازن. ثم طرد المتكلمون في هذا الباب من الاصوليين وغيرهم هذه المعانى في الخبر الخاص وهو خبر الشريعة. ثم ذكر رحمة الله تعالى مسألة اخرى من مسائل الدوائر. وهي العدد المشترك له - 01:04:30

نقل فيها قول الجمهور ان المتواتر ليس له عدد مخصوص فلا يتقييد بعدد دون غيره ولا اقوال المذكورة في ان عددهم اثنى عشر او اربعون او عشرون ليس الادلة ما يدل على اختصاص افادة العلم بهذه الاعداد فلا يلزم بالافادة عدد معين للعلم في صورة معينة -

01:05:00

معينة افادته له في جميع الصور. فالمحترم عدم تعين عدد للمتوازن. وهذا وابن عباس ابن نعيم وابي الفضل ابن حجر رحمة الله. ثم ذكر الشارح رحمة الله مثلا للمتوازن وهو - 01:05:30

حديث من كذب علي متعتمدا لكترة وقواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم من بعدهم بناء التابعين فمن ورائهم من رواة الاخبار ونظيره في الاخبار بهذا الوصف عد منها - 01:05:50

حديث المسح على الخفين ومنها حديث رفع اليدين للصلوة ومنها احاديث الحوض الى اخر المذكور في قول المري من علماء المغرب
مما سواد ترى حديث من كذب ومن بنى لله بيته واحتسب ورؤية شفاعة والحوض - 01:06:10

ومشح خفيفي وهذى بعض هذه مدن من انواع المتواتر والحاديسي كتباً واسعاً في ذكر الاحاديث المتواترة افضل توسعه فيه
الى ان ادرج فيه ما ليس على هذا النعش والمتواتر من اوضاع الحديث عند اهل العلم من القدامى. وانما وقع النزاع في الحقيقة التي
- 01:06:40

اوعدوها فهو من المعانى الصحيحة الثابتة عندهم. وانما استنكر ما استنكر من بعض المعانى التي اخرجها من ادرجها في معنى
المتواتر والافعال ذكر هذا ابو العباس ابن تيمية في الحكيم فليس بحث متواتر اجنبياً عن - 01:07:10

المحدثين رحمهم الله تعالى ويوجد هذا الاسم في كلام جماعة من القدامى كالبخاري ابن خزيمة رحمهم الله. نعم. قال الناظم رحمة
الله تعالى وما يكون قد رواه شخص فهو الذي بسم القريب خص. قال الشارح رحمة الله تعالى قدم الشيخ رحمة الله تعالى الغليظ
على العزيز والعزيز على المشهورين الغريب من العزيز ممن - 01:07:30

البسيط من المركب كما ان العزيز من المشهور كذلك. والغريب حديث انفرد بروايته او بامر في متنه او في اسناده شخص واحد في
اي طبقة كان ذلك الانفراد. ومنه ما هو صحيح كأفراد الصحيح وهي كثيرة ومنه ما هو غير صحيح وهو الغالب فيه. وايضاً منه ما هو
غريب من - 01:08:00

الاسناد والمتن وهو الذي ينفرد بروايات متنه راو واحد. ومنه ما هو غريب من جهة الاسناد دون متن. وهو الذي يرويه جماعة من
الصحابة وينفرد واحد المناوقات برواية عن صاحبها اخر لا يعرف ذلك الحديث عنه الا من الغاية في ذلك الواحد. وهذا هو الغيب الذي
يجتمع مع الحسن ويقول في - 01:08:20

الترمذى رحمة الله غريب من هذا الوجه. قال ماظي رحمة الله تعالى ثم الغرابة اذا تكون في اصل فهو بفضل مطلق قد شهر. فهو
المقول فيه فخ النبى نحو تمرد بهذا الشعب - 01:08:40

قال الشارق رحمة الله تعالى اصل الاسناد طرفه صحابي والاسناد حكاية طريق المتن. زاد عنه عن طريق احسن الله اليك. والاسناد
حكاية الطريق المثنى وفي الام وباللام يتعلقان بسبعينه وهو ما يتعلق به في موضع وهو وما يتعلق به - 01:09:00

وهو وله وهو ما يتعلق به في موضع نصب خبر تكون. كما ان ترى مع يتعلق به في موضع نصب خضر تكون
والشعبي في فتح الشين المعجبة وسكون العين المهملة ابو عمر عامر ابن شرح لكوبى منسوب - 01:09:30

الى شعب وهو بطون من همدان بسكنى الميم وايمان الدال ولد لسنة ولد لست سنتين مضت من خلافة عثمان رضي الله عنه وتوفي في
يروي عن علي وغيرهم. فالغرابة ان كانت في اصل الاسناد سواء كانت في اصله فقط او في اصله ومن ومن روی عنه - 01:10:00

او في اصله واستمر في اكتره او في جميعه سمي ذلك الحديث بالفرد المطلق كحديث النهي عن النهي عن بيع ولا بني عبد الله بن
جدار عن ابن عمر رضي الله عنهما كحديث شعب الایمان تفرد به ابو صالح عن ابى هريرة رضي الله عنه وتفرد به - 01:10:20

عبد الله بن دينار عن ابى صالح وك الحديث الاعمال بالنيات تفرد به علامة عن عمر رضي الله عنه تفرغ به محمد ابن ابراهيم التيمي عن
علامة يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم التيمي. ورواه عن يحيى بن سعيد عدد كثير. وفي مسند البزارى والمعجم

الاوسط الطبراني - 01:10:40

آ امثلة كثيرة لذلك وان كانت الغرابة في اثناء الاسناد او في اخره بالنسبة الى شخص معين او كانت بالنسبة الى صفة معينة جزاك
الله شيخنا او بذلة معينة. بالنسبة لصيغة معينة او بذلة معينة. نعم - 01:11:00

بالنسبة وكانت بالنسبة الى صفة معينة او بذلة معينة سمي ذلك الحديث بالفرد النبى. مثالها في اخر الاسناد بالنسبة الى شخص
معين حديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا الله. رواه مسلم عن ابى غسان عن عبد الملك ابن الصباح عن شعبة عن
واقر ابن محمد ابن زيد ابن عبد الله ابن - 01:11:20

عن ابىه عن عبدالله بن عمر آ انفرد به ابو غسان عن عبد الملك ابن الصباح ولم ينفرد به عبد الملك بل تابعه ابن عمارة عن شعبة

ومثالها في اثناء الاسناد بالنسبة الى صفة معينة. حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الاضحى والفطرة الساعة -

01:11:40

رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك عن دورة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبدالله عن أبي واقر اليثي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه من افتقاد ضمته وهو مدار هذا الحديث. كذا ذكر الشيخ علاء الدين -

01:12:00

ذكر الشيخ علاء الدين ابن التركمانى في الدر النقى. قال شيخنا الحافظ عبد الرحيم وانما وانما قيدت هذا الحديث بقوله من الثقة لأن الدارقطنى رواه من رواية ابن لهيعة عن خالد ابن يزيد عن الزوري عن عروة عن عائشة وابن بهيعة وابن لهيعة ضعفه من هون -

01:12:20

ومثالها بالنسبة الى بلدة معينة حديث لو امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر. رواه ابو داود عن أبي الوليد الطيالسي عنها ما من عن قتادة عن أبي نظرة عن أبي سعيد قال امرنا السلام عليكم. عن أبي نظرة عن أبي سعيد قال -

01:12:40

امرنا قال الحاكم تفرد بذكر الامر فيه اهل البصرة من اول الاسناد لآخره ولم يشركه في هذا اللفظ سواه. لما فرغ رحمة الله تعالى من بيان المتوارد وابعه ببيانه الاحاد. واستفتح المصنف ببيانه -

01:13:00

بذكر المقدم من انواعه وهو الغريب. ثم سيلحقه فيما يستقبل ببيان العزيز والمشهور كان حقيقة به ان يبين حقيقة الاحاديث بالنظر الى اصله لا بالنظر الى انواعه والاحاد سلاحا هو خبر له طرق محصورة. خبر له طرق محصورة لا -

01:13:20

اريد بنفسه العلم بصدقه. لا يفيد بنفسه العلم بصدقه. وانواعه احدها الغريب وتاليها العزيز وتالثها المشهور وذكر الشارق رحمة الله تعالى بمحض ترتيبها على هذا النحو قوله قدم رحمة الله تعالى الغريب على العزيز والعزيز عن المشهور. لأن الغريب من العزيز بمنزلة المسير من المركب -

01:13:50

فظموا الغريب الى الغريب يجعل الحديث عزيزا. كما ان العزيز من المشهور كذلك يضم العزيز الى العزيز يجعل الخبر مشهورا فهيا بالمفروقات المتقدمة على مركبها. فالمشهور يتألق من انواع من العزيز والعزيز يتالم من نوعين من الغريب. ثم ذكر المصنف رحمة الله تعالى حقيقة الغريب -

01:14:30

فقال حديث انفرد بروايته او بامر بمحنته او باسناده شخص واحد في اي طبقة كانت ذلك الفراق فالغريب اصطلاحا هو خبر محصور بواحد وخبر محسوب بواحد. وهذا الحصر يكون بالانفراد تارة في الرواية او بالمس دون -

01:15:00

الاسناد او بالاسناد والمثنى جميا ثم بين رحمة الله تعالى ان الانفراد اذا وقع سمي الحديث غريبا. لأن الالفاظ التي يكتسبها الخبر تكون بالنظر الى اقل صدقاته فاذا كان تم خبر يروى بعدد كثير في كل طبقة ثم روى في طبقة واحدة -

01:15:30

من راو واحد فانه لا يسمى متواترا ولا مشهورا. وانما يسمى غريبا لأن القدر الاقل الثابت الحديث هو الواحد فيعطي اسمه فيقال خبر غريب ذكره ابو الفضل ابن حجر في نزهة -

01:16:00

ثم ذكر ان القريب يكون صحيحا ويكون غير صحيح وهو الغالب فيه. لأن العلم هو المشهور الشائع الجائع الناس فاذا وقع التفرد به كان التفرد مظنة الوهم والغلط في روايته ثم ذكر -

01:16:20

النبي ما يكون في الاسناد دون المتن وهو الذي يرويه جماعة من الصحابة وينفرد واحد من الصفات بروايته عن صحابي اخر لا يعرف ذلك الحديث عنه الا برواية ذلك الواحد. ثم قال وهذا هو الغريب الذي يجتمع مع الحسن -

01:16:40

يعني الذي يمكن وصف الخبر معه بأنه ثابت وانه غريب ايضا لثبوته في الحديث من وقوع الغرابة في طبقة دون سائر الطبقات. ثم لما فرغ من بيان الحقيقة الغريب اتبعها -

01:17:00

في بيان حقيقة الفرض المطلق والفرد النسبي لتعلقها الغرابة. واستفتح الله تعالى بيانه بذكر معنى اصل الاسناد الذي تكون فيه الغرابة. فيبين ان الذي تكون فيه الغرابة وبين الى ان المراد باصل الاسناد عندهم طرفه الذي فيه الصدابي. اي التابع. فالغرابة يحكم اليها بالنظر الى التابعين -

01:17:20

فمن دونه وهذا هو ظاهر كلام الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في نزهة النظر وجزم به بعض تلاميذه. ثم قال والاسناد حكاية

طريق المتن. وهذا على مذهب من يفرق بين الاسناد والسنن بان يجعل السنن سلسلة الحديث ويسمى هذه السلسلة - 01:17:50 -
سندا فاذا حفيت تلك السلسلة سمي اسنادا. والسنن طريق المسجد اذا حكى ذكر غالبية الاسناد. فاذا رأيت رجال متتابعين رواية
01:18:20 -
سموا سندا الحديث. اذا عن ذلك بان تقول قال البخاري رحمة الله تعالى حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن -
الاعرج عن ابي هريرة سميت هذه الحكاية اسنادا. والمشهور عند المحدثين ان السنن والاسناد بمعنى واحد ثم ذكر رحمة الله تعالى
01:18:50 -
قسمة الافراد الناتجة من الغرابة الى نوعين اولهما الفرد المطلق وهو من فرض به تابعي عن -
صحابي من فرض به تابعي عن صحابي والآخر الفرض النسبي وهو من فرض به من دون التابع وهو من خرج به من دون التابعين
فاذا وجدت الفرضية في رواية التابعي عن الصحابي سمي فضلا مطلقا. كالاحاديث التي مثل بها - 01:19:20 -
وهي حديث النهي عن بيع الولاء وحديث شعب الایمان وحديث الاعمال بالنيات فكل واحد من هذه الاحاديث تفرق به عن الصحابي
ويسمى فردا مطلقا. واما الفرز النسبي فهو الذي تقع فيه الغرابة - 01:19:50 -
الانفراد فيما دون التابعين. كما مثل رحمة الله تعالى الاحاديث التي ذكرها بعد وهي حديث وان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الله الا
الله. فهذا الحديث فرض نسبي بالنظر الى اسناده عند مسلم - 01:20:10 -
عن عبد الملك بن الصباح الى اخره. فالحديث المذكور انفرد به ابو غسان عن عبد الملك اي لم يروه احد عن عبد الملك سوى ابي غسان
ولم ينفرد به عبد الملك اي فيما علاه من طبقة فلم يقل - 01:20:30 -
فتكون الفردانية نسبية في المورد الذي ذكر وهو رواية ابي غسان عن عبد الملك ابني الصباب ومثلهما بعدهم من انفراد ضمرة بن
سعید المادنی عن عبید الله بن عبد الله فان الخبر يرویه غير واحد - 01:20:50 -
من الثبات عن ابي وائل لكن وقع الانفراد في هذا السنن في الطبقة المذكورة. وربما قيدت هذه الفرضية النسبية برواية الثقة. بان يقال
قریب لم يروه الا فلان. يعني من الشقار - 01:21:10 -
غيره من الضعفاء فلا يعول عليها ولا تعد فيذكر التفرد بنظر الى حديث الثقة وقد ينظر الى التفرد بالنظر الى حديث اهل بلدة معينة.
كحديث امرنا ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر - 01:21:30 -
رواہ ابو داود بهذا اللفظ وذكر الحاکم ان اهل البصرة تفردوا بذكر الامر في الحديث ابو داود رحمة الله تعالى له عناية بما تفرد به
البصريون. يصرح به تارة في سننه وغيرها - 01:21:50 -
ولا يصرح به تارة اخرى بل يظهره في كتاب السنن ولا يبين عنه. لماذا لان ابو داود رحمة الله تعالى استقر في البصرة بعد عماراتها لاما
خربت بالفتنة التي وقعت فيها واتخذها دارا للحديث واعاد لها نظارتها وحضارتها في العلم والدين فكان - 01:22:10 -
ذلك موجبا لاعتنائه بحديث اهلها من البصريين. سواء بتصرفه في كتاب السنن او بما يصرح به في كلامه رحمة الله تعالى في كتابه
نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم رحمة الله تعالى وما يكون قد رواه اثنان فهو العزيز - 01:22:50 -
عند اهل الشام وما له من الرواية اکثر من راویین فهو المشتهر. قال الشارح رحمة الله تعالى العزيز بالاصطلاح هو الذي يكون في
انطابقه او يد فقط من عز يعزم بالكسر اذا قل من حيث لا يکاد يوجد او عد او يعزم بالفتح اذا قول اشد منه قوله تعالى فعززنا -
01:23:10 -

اي قويها فهو الثانية بضم الهماء وكسر الواو. والمشهور والمشهور هو الذي تزيد رواته في كل طبقة على اثنين ومنه صحيح كحديث ذي اليدين في السهو ومنه ما هو ضعيف كحديث طلب العلم فريضة على كل مسلم هكذا مثل بهذا الحديث المصطلح تبعاً للحاكم
ناجح - 01:23:30

الخبر - 01:24:20

المشهور ما يفيد لنفسه الا لظن من وصله عن المتواتر ومذهب ائمة الحديث كما نقله الامام الحافظ ابو سعيد العلائي انه يفيد العلم النظري اذا كان طرقه متباعدة وقد سلمت من ضعف الرواية ومن التعليل ك الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا الله الا الله وقد يقال - 01:24:40

على ما اشتهر على اللسانة عزيزا كان مغريا او بغير اسناد. ذكر المصنف رحمة الله تعالى لهذه جملتي بيان النوعين الاخرين من انواع الاحاد المكملين الانواع الثلاثة وقد تقدم ان حديث الاحاديث ينقسم الى ثلاثة انواع هي الغريب والعزيز والمشهور وسلف حج - 01:25:00

الغريب وفي هذه الجملة بين رحمة الله تعالى حج العزيز والمشهور وما يتعلق بحقيقةهما لم يأتي بظاهر في بيانه فان الذي ذكره رحمة الله تعالى يخالف ما اورده صاحب نخبة الفكر - 01:25:30

وما ذكره صاحب المتن فان العزيز في اصطلاح المحدثين هو الخبر المحصور باثنين هو الخبر المحصور من اثنين. وحد المشهور هو الخبر المحصور بما والاثنين ولم يبلغ حدا متوازن. والخبر المقصود بما فوق الاثنين. ولم يبلغ حد المتوال - 01:25:50 وهذا في كل طبقة على اثنين ولم يبين ان هذه الزيادة تتوقف عند تقادره عن حد المتوال ثم رجع - 01:26:20

الى ذكر ان المشهور يكون علما على المشهور على اللسانة بين الناس. فالامثلة التي طبعا في من بشرني بخروج اذار وما بعده يراد بها هذا المعنى لا يراد بها الخبر المشهور المصطلح عليه عند - 01:26:50

المقدسين وهذا هو الذي ذكره في اخر كلامه بقوله وقد يقال المشهور على ما اشتهر على اللسانة اذا كان او غريبا او بغير اسناد. فالمشهور عند المحدثين يقع على معنيين. احدهما مع - 01:27:10

الخاص وهو المتفهم ذكره. وهو المراد بالاسانيد. والآخر معنى عام وهو المشهور على اللسانة وهو المراد بالمتن. فاذا قيل هذا المتن مشهور بالنظر الى اجتهاد استفاضة ذكره وقد يكون صحيحا وقد يكون حسنا وقد يكون ضعيفا وقد يكون حديثا لا - 01:27:30 له واهل العلم تصانيف في ذلك كالمقادير الحسنة في الاحاديث المشهورة على اللسانة للحاج سيف رحمة الله تعالى ثم ذكر رحمة الله تعالى ان مذهب ان الخبر المشهور لا يفيد لنفسه الا لظن فلا يفيد - 01:28:00

العلم وعلمه بقوله عن المتاجر. فالمتواتر قوي في النقوص يوجب فيها العلم ما اخبروني دون نظر ولا استدلال. ثم قال ومذهب ائمة الحديث كما نقله الامام الحافظ وابو سعيد العلائي انه - 01:28:20

العلم النظري اذا كان صدوقه متباعدة. وقد سلمت من ضعف الرواية ومن التعليم. والمراد بتباين الطرق خلافها وتعدد مخارجها. والمراد باختلاف بتباين الطرق اختلافها وتعدد مخارجها فيكون منها ما يروى عن الحجازيين ومنها ما يروى عن البصريين ومنها ما يروى عن الشاميين. فاذا كان الامر - 01:28:40

فيفيد المشهور العلم النظري. وهذا بالنظر الى وجود القرينة. وهذا هو الذي سيقرره المصنف فيما يستقبل ان حديث الاحاديث ربما افاد العلم النظري اذا احترف بغيرائق ترجع الى الخبر او المخبر - 01:29:10

ومن جملتها في الحديث المشهور اذا تباينت مخارجها. فيفيد العلم حينئذ لهذه القرينة. نعم. احسن الله قال الناظم رحمة الله تعالى وما عاد الاول وما عاد الاول في الایراد فانه من خبر الاحادي - 01:29:30

وهو يفيد لظن عند الملة وقد يفيد علم محارنة قال الشارح رحمة الله تعالى ما عاد المتواتر من من اقسام الخبر يسمى خبر وخبر واحد سواء كان غريبا او عزيزا او مشهورا. او يمتنع تواطؤ الكذب في بعض طبقاته دون كلها او في كلها وهو خبر - 01:29:50

عما ليس بمحسوس وجمهور العلماء على وجوب العمل به اذا كان راويه عدلا. لان الصحابة عملوا به في وقوع كثيرة عمل بها فعمل ابو

بكر بخبر من الغيرة ومحمد ابن مسلمة في توريد الجنة في السادس. وقال - 01:30:10

احسن الله اليكم. فعمل ابو بكر بخبر من غير محمد المسلم في توريد الجدة السادس وعمل عمر بخبر الضحاك فسفيان في توريد

المرأة من يد زوجها. وعمل عثمان بخبر فريعة في السكنى. إلى غير ذلك من - 01:30:30

ولم ينكر عليهم أحد فكان ذلك اجماعا. وايضا جمهور العلماء على افاده الخبر الواحد بنفسه الظن. وقد اشار الشيخ رحمه الله تعالى فالى ذلك بقوله وهو يفيد الظن عند الجنة وهو بكسر الجيم شديد اللام جمع جليل كصبي وصبية. وذهب بعض المحدثين -

01:30:50

الظاهر الى انه يفيد بنفسه العلم وحجة الجمهور انه لو اخذ العلم لاضطراب المตواتر واتباع اللازم بين وايضا توافق العلم بتقطيعة من يخالفه بالاجتهاد وهو خلاف الاجماع ما استدل البعض بأنه يجب العمل به ولو لا انه يفيد العلم لما وجب العمل به - 01:31:10

بل لم يجز لقوله تعالى ولا تخف ما ليس لك به علم وقوله تعالى في معرضك في معرض الذم ان يتبعون الا الظن واجيب بان المتبوع هو الاجماع على وجوب العمل بالظواهر وانهم قاطع وبان عموم الآيتين مخصوص بما يطلب فيه العلم من صلب - 01:31:30

من اصول الدين. واعلم ان المختار ان الخبر الواحد المكتوف بالقرائن قد يفيد العلم لان ملكا لم اخبر بموت ولد له مشرف على الموت. وانضم الى ذلك صراخ وحضور جنازة وخروج مخدرات على حالة غير معتادة دون موت مثله. فانا نخضع بصحبة ذلك الخبر ونعلم -

01:31:50

به موت الولد ونجد ذلك من انفسنا بالضرورة. فان قيل العلم لم يحصل بالخبر بل بالقرائن كالعلم مخرجا للخجل ووجل الوجل اجيب بانه حصل من خبر ما ظلمت الخرائط اليه. اذ لو لا الخبر لجزنا موت شخص اخر. مثال الخبر الواحد المفيد من قرائن العلم -

01:32:10

ما اخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما مما لم يتخذ عليهما فانه احتفت به القرائن كجلاة قدرهما ورسل قدمهما في العلم بهما في المعرفة بالصناعة وجودة التمييز الصحيح من غيره. والبلوغ الى اعلى المراتب. احسن الله - 01:32:30

وجودة تمييز الصحيح من غيره والبلوغ الى اعلى المراتب في الاجتهاد والامامة في وقتهم وتلقي الامة لكتابيهما بالقبول رضي الله تعالى عنهم ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذا الجملة ما يفيده خبر الاحاديث. فانه ذكر فيما سلف ان المตواتر يفيد العلم -

01:32:50

الضروري فلزム ان يذكر حكم مقابله وهو حديث الاحاد بانواعه الثلاثة. وذكر صفات بيانه ان جمهور العلماء على وجوب العمل به اذا كان راويه عدلا. ثم ذكر بعد ان هذا بمنزلة الاجماع لقوله ومن لم ينكر عليه احد فكان ذلك اجماعا - 01:33:20

يعني على الواقع المذكورة ووقوع الاجماع على صحة ذلك العمل في تلك الواقع مؤذن بان خبر الاحادي اذا كان عدلا يوجب العمل اجماعا وهذا هو الذي افاض ابن القيم رحمه الله تعالى في بيانه - 01:33:50

ذكر ما يفيده ما يفيده الاحاديث بالنظر الى العلم وانه يفيد الظن. فما يفيده الاحاد له جهازان الاولى جهة العمل. فيجب العمل به اجماعا على الصحيح والاخري جهة العلم فيفيد الظن الا اذا احتج - 01:34:10

به القرائن فانه يفيد العلم. وهذا اختيار ابي العباس ابن تيمية وابي الفضل ابن حجر في اخرين. ثم ذكر رحمه الله تعالى حجة الجمهور في اقالته - 01:34:40

الظن بقوله انه لو افاد العلم لطرد المตواتر. وان افترض نقله في جميع طبقاتك المตواترة فلا يكون منحصرا فالمتواتر لاستفاضته وفطرته لم ينحصر بخلاف الاحاد. فلما انحصر علم انه يتقارن عن افاده العلم. ثم قالوا ايضا لو افاد العلم لوجب القطع بتقطيعة من يخالفه - 01:35:00

اين قطع بان المخالفة في خبر الواحد باعتباره ما يثمره مخطى لمخالفته هذا الخبر وهذا خلاف الاجماع. فان الاخذين باحاديث من احاديث الاحاديث المتعارضة يكون كل واحد منها مجتهدا يجوز ان يكون الصواب معه الخلاف المتبادر فانه لا يقبل النقيب ولا -

01:35:30

الصواب الا بموافقتنه. ثم ختم بيانه بقوله واعلم ان المختار ان خبر الواحد محفوف المحفوفة بالقرائن قد يفيد العلم على ما تقدم بيانه. ومثل له بخبر الملك الذي يخبر بموت ولده - 01:36:00

فان القرائن التي تهتف بالقبر والمخبر تدل على الجزم بالعلم بوقوع تلك الواقعات الم قبل عنها ثم ذكر رحمة الله تعالى من انواع

الغرائن التي تحض خبر الاحاديث فيجيد معها العلم ما اتفق - 01:36:20

وعليه الشیخان البخاری ومسلم مما لم ينتقد عليهم. فيستثنى من افاده العلم ما اهل العلم في صحته مما خرجاه في كتابيهما. فيكون سائر ذلك مفيدا للعلم. لتابع جملة من الفرائض عليه كجلاة قدرهما ورسوخ قدمهما وتلقي كتابيهما بالقبول الى اخر ما ذكرهم

01:36:40 -

المصنف رحمة الله تعالى. نعم. احسن الله اليكم. قال ماضي من رحمة الله تعالى الظن التردد في الجزم به وانما المراد بالظن قبوله للنقيض فبعض الناس اذا سمع ان الاحاديف يفيد الظن توهם ان المعنى انه يشك في ثبوته ويتردد في الكذب به - 01:37:10

وليس لهذا معنى مع قولنا هذا حديث صحيح. او هذا حديث حسن. ويكون من الاحاد. لكن المراد ان الاحاد يقبل النقيض وربما وجد حديثا اخر لربما وجد حديث اخر يعارضه. نعم. احسن الله اليكم - 01:37:40

رحمة الله تعالى وهو الى المخلود والمقبول من قاسم عند اولي المنشئ ويعرف المقبول من سواه بالبحث عن حال الذي رواه. قال رحمة الله والى مردود وهو ما كان فوجب تركه او لم يغلب على الظن لا صدق ناقله ولا كذبه فوجب التفقة فيه. ويعرف لا احد مقبول من غيره بالبحث - 01:38:00

ينحدر واده فكل راو ثبت اتصافه بصفة القبول فخبر مقبول. وان جاز ان يكون بنفس الامر كاذبا او غالط وكل راو لم يثبت لم يثبت فخبره مردود. وان جاز ان يكون في نفس الامر صادقا. وانما اختصت هذه القسمة بخبر الاحاديث لان الخبر متواترة كله - 01:38:30

انظروا فلما تجدوا عليه هذه القسمة. لما ذكر المصنف رحمة الله تعالى قسمة الخبر بالنظر الى طرق نقاده هي الاسانيد ذكر هنا حزمة اخرى للخبر باعتبار القبول والرد. وهذه القسمة فعلقوها - 01:38:50

خبر احد اما الخبر المتواتر فالامر كما ذكر في اخر بيانه وانما اختصت هذه القسمة بخبر ان الخبر متواتر كله مقبول فلما ترد عليه هذه القسمة. فالقسمة المذكورة محلها خبر - 01:39:10

فمنه المقبول ومنه المردود. فينقسم الى قسمين. احدهما المقبول ويشمل الصحيح والحسن والآخر المردود وهو الحديث الضعيف بانواعه المتعددة. والاحاطة خبرا بالقبول الحديث يعول فيها على احوال الرواية وصفات ذلك الخبر من اتصال اسناده وسلامته من الشذوذ - 01:39:30

والعلة كما سيأتي في نوعين الصحيح والحسن. نعم. احسن الله اليكم. رحمة الله تعالى اخبر احد حيث كان الوصول في اسناده استبيان بنقل عبد ضابط قد كمل ولم يكن عنده ولا يرش - 01:40:00

من صفاتيه فهو الصحيح عندهم لذاته. قال الشارح رحمة الله تعالى وصف الاسناد سلامته من النقص والعدل من له العدالة وهي المحافظة على التقوى سلامته من النقص. عندك يا شيخ ابتسامته من النقص - 01:40:20

نعم احسن الله اليكم. قال الشارق رحمة الله تعالى وصف الاسناد سلامته من النقص والعبد من له العدالة وهي المحافظة على التقوى والمروعة والتقوى الاحتراز عما يندم شرعا وانما تتحقق العدالة في اجتناب امور اربعة الكبائر والاسرار - 01:40:40

وبعض مباح اما الكبائر فروى ابن عمر ان انه تسعه. روى ابن عمر ان انها تسعه. ما شاء الله. واما الكبائر ابن عمر انها تسعه اشرك بالله وقتل نفسي بغير حق وقتل المحصنة والزنا - 01:41:00

فرار من الزحم والسحر وعفو مال اليتيم وعقوف الوالدين المسلمين. والالحاد في الحرم اي الظلم في مكة. وزاد ابو هريرة رضي الله عنه اكل الربا وزاد على وزاد على السرقة وشرب الخمر. وقيل الكبيرة ما توعد عليه الشارع بخصوصه وقيل ما كان مفسدته مثل مفسدة - 01:41:20

اقل الكبائر المنصوص عليها او اكبر منها فانما استلف دلالة الكفار على المسلمين ليستأصلوهم في النسخة الثانية اكبر اللي يستأصلون اكبر الناس. نعم. اكبر مما سجدوا الكرام. نعم. احسن الله اليكم. فان مفسدة دلالة الكفار - 01:41:40

على المسلمين ليستأصلوهم اكبر من مفسدة الفرار من الزحف ومفسدة الامساك المحصنة ليذن بها اكبر من مفسدة القلب. واما

الاستقرار على الصغار مرجعه العرف وبلغه ينفي الثقة. بها الصلاة هذه كبيرة - 01:42:00

لكن المقصود الانسان فيزني بها غيره. نعم. احسن الله اليكم. يزني بها اكبر من القلب. واما الاصرار على الصغار فمرجعه العرف. وبلغه ينفي الثقة. واما بعض الصغار فالمراد بهما يدل على خسدة النفس - 01:42:20

سرقة لقمة وتطفيق النسخة الاخرى في الوزن. في المسجد. بعدين الوزن احسن الله اليكم. والتطبيق في الوزن بحبة. واما بعض المباح مما يدل على مثل ذلك زاد شيخنا ايش ؟ زاد - 01:42:40

قبل الحرف. الاجتماع مع الاراضين هو الانحراف. والتنفيذ. فيه كان اجتماعي مع الاراضي وللحرف الدينية.ولي يعني صاحب. نعم نعم كان اجتماعي مع الاراضي لواي الاشارة الثانية ممن لا يليق به ذلك من غير ضرورة - 01:43:10

لان مرتكبها لا يجتنب الكذب غالبا. والضبط على قسمين. ضبط كتاب هو صيانة الراوي له عن التغيير من حين سمع فيه الى ان يؤثر منه وضبط حفظ واثبات الراوي ما سمعه في حافظته بحيث يتمكن من استحضار ما تشاء وقيد الضوء بالكمال لانه اعتبر في الصحيح - 01:43:40

والعمل ما فيه علة وهي اصطلاحا امر خفي قادح في الحديث مع ان ظاهره السلامة والشاذ من الحديث ما رواه الثقة في مخالفة من ازيد ازيد منه بطا او اكثر عددا. ولما كان المقبولة منقسمة الى صحيح وحسن تعرض لكل قسم وبينه وقدم الصحيح على الحسن - 01:44:00

لعل رتبته فقوله خبر احاد بمنزلة الجنس وباقى قيوده بمنزلة الفصل فخرج بوسط الاسناد المعلق والمقطوع معظم المدلس هو المرسل وبنقل العبد نقل الفاسق والمستور. وهو الذي وهو وهو الذي لم تثبت عدالته ولا فسقه وبعد التعليل - 01:44:20
ما يكون معدلا وما يكون شادا. وقوله لذاته عين نفسه افاد به ان هذا التعريف لاحد قسمه الصحيح. لا لمطلقه لمطلقه سواء كان صحيحا بذاته او صحيحا لغيره. واعلم ان مرادهم بالصحيح ما وجدت فيه هذه الشروط وبالضعف ما لم توجد فيه او بعضها لا - 01:44:40

كما هو صحيح في نفس الامر او ضعيف في لجواز صدق الكاذب وخطأ الصادق وان صحيح قد يكون فرقا او قد يكون غير فردي لان دلالة على قبول خبر واحد لا تفصل بين الفرد وغيره. ولهذا اطلق الشيخ رحمة الله في الخمر. وذهب ابو علي الجبائي من المعتزلة الى 01:45:00

العاملي في قبول الخبر وهو ظاهر كلام الحاكم في علوم الحديث. وانه الحكم للاسناد بالصحة نحوه. هذا حديث اسناده صحيح دون الحكم للمد بها نحو هذا حديث صحيح. لان الاسلام قد يصح لثقة رجاله ولا يصح حديثه لشذوذ او علة فيه. قال من - 01:45:20
الا ان المصنف المعتمد الا ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتضت المعتمد المعتمد منهم الا الا ان المصنف المعتمد منهم اذا اقتضى على قوله صحيح الاسناد من غير ان يذكر له علة ولا يقدح فيه الظاهر من الحكم بانه صحيح - 01:45:40

لنفسه لان عدم العلة والقتل هو الاصل. في نسخة اسمها شيخ القلب والقادح. ان عدم العلة والقالحة الصالحي هو الاصل نعم لانه متعلق الاعلان وجود ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة بيانا يتعرض فيه - 01:46:00

النوع الاول من نوعين المقبول وهو الحديث الصحيح. ابتدأ ببيان اتصال الاسناد المذكور في الوصل المذكور في قول الناظم الوصل في اسناده فقال وصل الاسناد سلامته من النقص. يعني النقص - 01:46:30

للصبر وحقيقة الاصطلاحية عندهم اخذ كل راو عن من فوقه بطريق طرق التحمل المعتمد بها اخذ كل راو عن من فوقه بطريق من طرق التحمل المعتمد فاذا تحقق هذا النعش صار الاسناد متصلة. ثم ذكر معنى العدل. وان - 01:46:50

ان من الرواية من له العدالة اي من اتخاذ العدالة. ثم بين العدالة بقوله وهي المحافظة على التقوى والمرور والختار ان العدالة هي غلبة الطاعات على العبد. فمن غلبت طاعته له - 01:47:20

معصية فانه عدل وهذا قول الشافعي وابن حبان رحمة الله وهو المعروف بكلام ائمة العلم من القدامى. ثم بين معنى التقوى والمروعة المذكورين في حج العدالة فقال التقوى الاحتراز عما يلم شرعا - 01:47:40

والموضوعة الاحتراز عما يذم عرفا. فالتفوى مولدها الشرع والمروءة موردها العرف. وتقىد ان التقوى شرعا اتخاذ العبد وقاية بينه وبين ما يخشاه من امتداد خطاب الشرع انتقال العبد في رواية بينه وبين ما يخشاه من امثال خطاب الشرع. اما الموظومة فاحسن ما قيل فيها ما - 01:48:10

رواه ابن تيمية الجد وتبعه ابو العباس ان المروءة هي ايش احسنت ان المروءة هي استعمال ما يحمله ويزينه. واجتناب ما يقبحه ويشينه ثم ذكر بعد ذلك ان العدالة تتحقق باجتناب امور اربعة. والمحترم ما سبق من ان العدالة - 01:48:40 هي غلبة الطاعات على العبد. فلا يفرح فيها مواقعته الذنب احيانا. ثم ذكر الامور الاربعة من الكبائر والاصرار على الصغار. وبعض الصغار وبعض المباح اي وجود بعض وبعض المستحب صدوره منه. ثم ذكر في بيان الكبائر عدتها المروية عنه ابن عمر - 01:49:20 واشهر من هذا عدتها التروية في الصحيحين من حديث ابي هريرة روي في ذلك اثار عن ابن عمر وابن عباس وابي هريرة وعلي ابن ابي طالب رضي الله عنهم تعرف من الكتب المصنفة في الكبائر والمحترم في حج - 01:49:50 ان الكبيرة شرعا ما نهي عنه على وجه التعظيم. ما نهي عنه على وجه التعظيم. فهو الرمل عظم النهي عنه تعظيمها شديدا. وهذا التعظيم تارة يكون بالوعيد بالنار. وتارة بالوعيد بالحمام الجنة - 01:50:10

بنفي اليمان او غير ذلك من القرائن الثالثة على تعظيم النهي مما ذكر في غير هذا المثل ثم ذكر ان الاصرار على الصغار مرجعه الى العرف. اي اي مرد تقدير ملزمة الصغيرة - 01:50:30 والاصرار عليها يوكل الى العرف الفاشل بين الناس. وهذا يختلف من زمنه الى زمن ثم ذكر بعض الصغار التي لابد من اجتنابها حتى تقل العدالة وقال فالمراد ما يدل على خفة النفس - 01:50:50

لقيمة اي المعصية بشيء لا يستحق المعصية كسرقة لا تسمن من جوع او التصريف في الميزان بحبة لا تغير في الوزن كثيرا فمثل هذه الصغار صدورها ولو مع عدم الاصرار تقع العدالة. وكذا بعض المباح الذي ينبغي ان يترفع عنه العبد - 01:51:10 الاراضي او ذوي الحرف الدينية اي البهينة المستحبة من لا يليق به ذلك هو لان مرتکبها لا يجتنب الكذب غالبا. لان مواقعة المهن الرديئة وقبول هذا على امانة نفسی وخدتها فلا يباعد صاحبها ان يقع في انتهاك المحرم في ما يعانيه من جملته - 01:51:40 الكذب ثم ذكر رحمة الله تعالى معنى الضبط المنشط في صحة الحديث فقال والضغط على قسمين ولم يبين حقيقته. والمراد بالضبط حفظ المرء. حفظ المرء واتقانه. وله عثمان ادھما ضد الكتاب ويسمى ضبط قطر. والآخر نبض الحفظ - 01:52:10 ويسمى ضبط الصدر. وبين معنى كل بقوله في الاول ضبط كتاب وهو صيانة الراوي له عن التغيير من حين سمع من حين سمع فيه الى ان يؤدي منه وذكر حتى ضد الحفظ في قوله وهو اثبات الراوي ما سمعه في حافظته بحيث لا بحيث يتمكن من - 01:52:40 متى شاء والى ذلك اشار شيخ شيوخنا حافظ الحكيم من قوله والضبطان ان وقلم فالاول الذي متى يسمعه لم ينسى فحيث ما يشاء مستحضر لفظ الذي وعاه والثاني من في كتبه - 01:53:10

قد جمعه وصانه لديه منذ سمعه حتى يؤدي منه اي وقت يسمى ما يجمعه بالتلفي. وهذه الابيات من دقائق المنظور في بيان هذه الحقيقة الاصطلاحية ولا نظر لها في المنظومات الاصحى المعروفة في علم - 01:53:30

ثم ذكر حقيقة المعلم عند المحدثين فقال والمعلم ما فيه علة وهي امر خفي غامض صالح في الحديث اي في صحة الحديث مع ان ظاهرها مع ان ظاهره السلامه يعني من تلك العلة. والمحترم في حد معلم ان المعلم هو الحديث - 01:53:50 طلع على فهم راویه بالقرائن وجمع الطرق والحديث الذي اطلع على وهم راویه بالفرائض وجمع الطرق ثم ذكر حقيقة الشاذ المراد نفيها عن الحديث حتى يكون صحيحا فقال من الحديث ما رواه الثقة مخالف لمن هو ازيد منه ضفا او اکثر عددا. وابين من - 01:54:20

قال الشاذ اصطلاحا مخالفة الراوي المقبول من هو ارجح منه مخالفة الراوي من هو ارجح منه الراوي المقبول يشمل الثقة ومن دونه من رواة الحديث الحسن. ومن هو منه يشمل ما يرجع الى الضبط وما يرجع الى العدد. فهذا الحج اکمل. لان يقال مخالفة الراوي المقبول - 01:54:50

لمن هو ارجح منه ثم ذكر رحمة الله تعالى ان قوله بنقل العدل قيد يخرج نقل الفاسق والمستور وان نفي الشذوذ والعلة يخرج ما يكون معللا وما يكون شادا فلما يعد - 01:55:20

الثاني من جملة الصحيح. وهذه الاوصاف المطلوب تحصيلها تتعلق بالصحيح لذاته كما قال قوله لذاته اي لنفسه افاد بهذا به ان هذا التعريف لاحد اسمى الصحيح لا لمطلقه سواء كان لصحيحا - 01:55:40

او صحيحا لغيره فالمراد بالبيان حجه بما سلف من الكلام هو الصحيح الاذاتي. واحسن ما قيل ومن حده انه ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل. رواه عدل تام بسند متصل غير معلم ولا جاد غير معلم ولا شاذ. فلما يعد - 01:56:00

ووجدت هذه الشروط مذكورة في هذا الحد صار الخبر صحيحا. اما الصحيح لغيره فهو الحديث الحسن اذا تعجلت اما الصحيح لغيره فهو الحديث الحسن اذا تعددت طرقه. ويعلم من هذا ان الصحيح نوعان. احدهما - 01:56:30

الصحيح لذاته وهو ما رواه عدل تام الظن سند متصل غير معلم ولا شاذ. والآخر الصحيح لغيره وهو الحديث الحسن اذا تعددت طرقه فاجتمع طرقه يوجب له قوة ترفعه من مجرد التحسين - 01:56:50

الى كونه حديثا صحيحا بمجموع الطرق. ثم بين ان الحكم على حديث ما بانه صحيح فهو باعتبار ما يظهر لنا لجواز الكاذب وخطأ الصادق. وهذا نظر باعتبار العقل ان خبر الثقة وان قبل فانه يجوز عليه الخطأ والكذب. واما من جهة النظر الشرعي فان خبر -

01:57:10

اذا ثبت صار الامر في نفسه كذلك بان يجزم بان هذا الحديث ثابت عن من نقل عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم او من دونه. ثم ذكر حكاية عن بعض المتكلمين في هذا العلم من المعتزلة - 01:57:40

وغيرهم من اشتراط العدد في قبول الخبر. وانه لابد ان يكون عدد رواته كذا وكذا. والصحيح انه لا يشترط العدد فيه وهو مذهب الجمهور. وكلام الحاكم في علوم الحديث في ذلك غير الظاهرين. وانما - 01:58:00

يرى بعض اهل العلم ان الحاكم يشترط ذلك وفي نسبته اليه في اثبات الصحة منازعة انه ربما اراد نوعا خاصا من الصحيح لا جنسه وهو اعلاه. فالاعلى من الصحيح ما كثر فيه العدد. لكن قلة - 01:58:20

العدد واقتصره على واحد لا ينافي صحة الخبر. ثم بين رحمة الله انهم رأوا الحكم بالاسناد بالصحة نحو هذا حديث اسناده صعيد الحكم للمد في هذا. نحو هذا حديث صحيح. فالحاكم على حديث ما لانه حديث - 01:58:40

يجزم باستعمال جميع شروط الصحة. اما القائل بأسناد صحيح فانما يلزم بعدالة الرواية وضبطهم والاتصال الثالث واما في الشذوذ والعلة فلا يندرجان في كلامه. لكن الامر كما ذكره ابن الصلاح في قوله الا ان - 01:59:00

المصنف المعتمد منه يعني الحافظ المعروف بالحديث منهم اذا اقتصر على قوله صحيح الاسناد من غير ان يذكر له علة ولا ليرجح فيه الظاهر منه الحكم بانه صحيح بنفسه لان عدم العلة والقادح هو الاصل فلما وجدت في كلام - 01:59:20

متقدمين اسناده صحيح فاعلم انها بمنزلة قولهم حديث صحيح وهم لا يريدون مجرد صفحة اسناد بل يريدون مجموع ما في الحديث اما المتأخر من ففيهم من يفرق بينهما على المذكور انفا من ان قولهم حديث صحيح - 01:59:40

يوجب صحة الحديث بثبوت جميع شروط الصحة. واما قوله اسناده صحيح فانه ربما اراد به ما دون الشذوذ والاعلان وهذا يصنعه من يصنف في كتب يجمع فيها احاديث كثيرة كالهيثمي رحمه - 02:00:00

والله تعالى فانه اذا قال اسناده صحيح فانما يثبت ثلاثة من شروط الصحة ولا يستكمل نفي العلة وكذا اذا قال رجاله ثقات فانه لا يفي ثبوت الصحة وانما يفيد عدالة اولئك الرواية مع ضبطهم - 02:00:20

بنظر الى اتصال السندي او انتفاء الشذوذ والعلة. فالابد من معرفة هذه المقاصد لذا تقع في الغلط عليه. فان من الناس من صار ينقل عن احد من المتأخرین لانه صحق الحديث الفلاني. فلما رجعت الى كلامه وجدته يقول اسناده - 02:00:40

او يقول رجال ثقات وهذا عن الانفراد لا يفيدان الصحة من متأخر الخلاف المتقدم وذكر انفا فلابد من استيفاء جميع شروط الصحة. نعم. احسن الله اليكم. قال الناظم الله تعالى ثم الذي له شيء قدمه - 02:01:00

قال الشارخ رحمة الله تعالى الصحيح ذاته متفاوت في الصحة بسبب تفاوت اوصافهم لها. الاحاديث التي قيل انها اصح الاحاديث مطلقا اعلى في في الاحاديث الصحيحة التي لم يؤخذ في شيء منها ذلك. وان كان الجميع مشتملا على اصل العدالة وضبط الشروط. ولكون المتن بال الصحيح متفاوتة - 02:01:30

قدم في الصحة صحيح أبي عبدالله محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم البخاري. على صحيح مسلم ابن الحاج القشيري. لأن كلا من اتصال السنة وعدالة وضبطهم والسلامة من الشذوذ ومن العلة في صحيح البخاري اتموا منها في صحيح مسلم. اما اتصال سنة اما اتصال السنة البخاري لا - 02:01:50

لا يحكم بوصف معنعن الا اذا ثبت لقاء المعنعن للمعنى عنه ولو مرة واحدة ومسلم يكتفي بذلك بامكان اللقاء. واما عدالة البخاري انما يخرج حديث الثقة المتن الملازم لمن؟ لمن اخذ عنه ملازمة - 02:02:10

طويلة ولا يخرج لمن يلي هذه الصورة. فلان البخاري ولان فلان البخاري انما يخرج حديث الثقة الملازم لمن اخذ عنه ملازمة طويلة لمن اخذ عنه ملازمة طويلة ولا يخرج ولا يخرج لمن يلي هذه القبر - 02:02:30

فلان البخاري انما يخرج حديث الثقة المتن الملازم لمن اخذ عنه ملازمة قبيلة ولا يخرج لمن يلي هذه الطبقة. هذه النسخة غرتنا بحوالتها. النسخة الاخرى احسن من هذه الاسرة المصرية؟ نعم. السلام عليكم. فلان البخاري انما يخرج حديث الثقة المتن الملازم - 02:03:00

من اخذ عنه ملازمة طويلة ولا يخرج لمن يلي هذه الطبقة الا بمتابعته يخرج لهذه الطبقة كما يخرج لمن قبلها وايضا الذي تكلم فيهم من رجال البخاري ثمانون ومن رجال مسلم مائة وستون. واما واما السلامة من من الشذوذ ومن العلة فلان من فقد - 02:03:30 البخاري نحو من ثمانين حديثا. ومن فقد على مسلم نحو. ومن تقد على مسلم نحو من مائة نحو مائة وثلاثين حديث. نعم. نحو نعم. وما اتخد على مسلم نحو مائة وثلاثين حديثا - 02:03:50

وذهب بعض المغاربة الى تقديم صحيح مسلم لقول أبي علي الحسين ابن يزيد التيسابوري شيخ الحاكم ما تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم وقول مسألة ابن قاسم في تاريخه حيث ذكر صحيح مسلم لم يضع احد مثله فاجيب نسخة اخرى واجيب - 02:04:10

قول أبي علي بأنه غير مستلزم لصحة كتاب مسلم على كتاب البخاري. بل يصدق بمساواة له في الصحة ولو سلم انه مستلزم لذلك بناء على ان نفي الاصحية في العقد ها بناء على احسن بناء على الاصحية في العرف يستلزم - 02:04:30 نفي المساواة فمعارض بقول شيخه أبي عبد الرحمن النسائي. ما في هذه الكتب اجود من كتاب محمد اسماعيل وعن قول مسلمة بن قاسم بأنه ان اراد نفي المثلية في الصحة فممنوع وان اراد الترتيب. النسخة الاخرى يا شيخنا وان اراد في الترتيب - 02:04:50 وان اراد في الترتيب وجعل كل حديث في موضع يليق به جمع فيه الفرقة الله وسق فيه الفاظه زادت الاخرى المختلفة. وساق به الفاظه المختلفة التي رواها من غير تقطيع لها في - 02:05:10

كما فعل البخاري فهذا لا يقتضي الكونه اصح من كتاب البخاري. احسن الله. قال ماضي رحمة الله تعالى ثم كان على شرط البخاري علم ثم على شرط الخشيري المسلم ثم على قال الشارق رحمة الله تعالى ثم - 02:05:30 حرف لحقتها التاء قالوا ولا تكون الا في عرض الجمل وهي هنا للتراخي في الركبة وجمع الضمير في غيره في غيرهم مع انه عائن البخاري ومسلم تعظيمها لهم. ومعنى البيتين ان الحديث الذي على شرط البخاري ومسلم ولو يفرج رتبته بعد رتبة ما خرجه مسلم فقط - 02:05:50

والذي على شرط البخاري فقط رتبته بعد رتبة ما كان على شخصهما. والذى على شخص مسلم فقط رتبته بعد رتبة ما كان على شخص البخاري فقط والذى على شرط غيرهما رتبته بعد رتبة ما كان على شرط مسلم فقط. وقد اختلف ائمة الحديث في تراجم البخاري ومسلم. النسخة الاخرى شيخنا - 02:06:10

مثل شخصا. اذا لا شرط له ومذكور في كتابيهما ولا في غيره. هكذا احسن الله اليك اذا لا شرط لهما مذكور في كتابيهما ولا في غيره

فقال الحافظ واحفظ لمحمد ابن طهيل المقدسي شرط البخاري ومسلم ان يخرج الحديث المجمع على ثقة نقلته الى الصاحب

المشهور من غير اختلاف بين الثقات - 02:06:30

ويكون اسناده غير منقطع وتعقبه شيخنا الحافظ عبد الرحيم ابن العراقي. لأن النسائي طعم جماعة اخرجها لهم اخرج لهم الشيطان احدهما وقال النووي وغيره المراد بذلك ان يكون رجال اسناده في كتابيهما ذكر المصنف رحمة الله - 02:07:00

الله تعالى في هذه الجملة مسألة من المسائل المتعلقة بالصحيح وهي معرفة مراتبه فان الصحيح يكون على درجات بحسب اجتماع شروط الصحة فيه. فما قويت فيه شروط الصحة صحيح اخر قوته تلك الشروط فيه اقل من قوتها في سابقه فالحديث المتصف

برواية - 02:07:20

ثقة عدول الرابطين بالغ العدالة والثقة والامامة في الدين. مع اتصال السندي وانتفاء والعلة اعلى وجبة من صحيح رواه ثقات لا يبلغون بقدر عدالتهم وضبطهم مبلغ وسلامته من الشذوذ والعدة. فالاحاديث الصحيحة تتفاوت في مراتبها بالنظر الى - 02:07:50 اجتماع قوته هذه الشروط فيها واعلى الاحاديث اتفق عليها البخاري ومسلم. فهذه الاحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم هي اعلى الحديث حسن لقوته الرجال وبطءهم واتصال الاسانيد وسلامة تلك الاحاديث - 02:08:20 من الشذوذ والعلة ثم يلي هذه المرتبة مرتبة ثانية. وهي ما رواه البخاري وحده. ثم يليها مرتبة ثالثة الا وهي ما روى مسلم وحده وبين البخاري ومسلم تفاوت من وجوه - 02:08:50

حددها المصنف ها هنا وبسطها ابو الفضل ابن حجر في هدي الساري فالنظر الى هذا الاصطلاح المتعلق باتصال السندي وعدالة الرواب وضبطهم وسلامة من الشذوذ والعلة يكون صحيح البخاري افضل - 02:09:10

من صحيح مسلم وهذا معنى قول العراقي اول من صنف في الصحيح محمد وخص بالترجيح. ثم ذكر وبعد ذلك ان بعض اهل المغرب ذهبوا الى تقديم صحيح مسلم. ووافقوه ابو علي - 02:09:30

ان الشابوري من المشارقة والى ذلك شرع رقي في قوله ومسلم بعده وبعض اهل الغرب معه ابي علي فضلوا اي ذهبوا الى تقديم صحيح مسلم رحمة الله تعالى. وذكر من كلامهم قول ابي علي ما - 02:09:50

السماء اصح من كتاب مسلم وقول مسلمة ابن قاسم لم يضع احد مثله. وهذا القول اجيب عنهم بان قول ابي علي لا يستلزم تقديم مسلم على البخاري بل يكون مساويا - 02:10:10

له بمنزلة واحدة. فبكلام معا اصح ما تحت اديم السماء يعني غطاء السماء وذكر بعد ذلك ان قول مسلمة ابن القاسم لم يضع احد مثله ان اراد للصحة فممنوع فقد وضع البخاري مثله. وان اراد شيئا يرجع الى الصناعة الحديثية - 02:10:30

فهذا ممكنا فان مسلما احسن سياقا في ترتيب الاحاديث وجمع الفاظها من البخاري الا ان هذا لا يقتضي ان يكون مسلم اصح من البخاري في صحيحهما لان الترتيب والصناعة الحديدية شيء والحكم بالصحة شيء اخر. ومسلم له رحمة الله تعالى في - 02:11:00 ترتيب الاحاديث من بدائع تدل على كمال معرفته بالحديث. ويستفاد العلم بها من تتبع تصرفه فيها فانه لم يصرح بمراده بشيء منها. لكن من تتبع كتابه عرف مقاصده. ومما صرحت به - 02:11:30

لذلك ما ذكره القرطبي في تفسيره وولي الله الذهنوي في كلامه له ان مسلما اذا اورد احاديث متعلقة ايضا فالមقدم منها منسوب والمتأخر ناسما. فمن طريقة مسلم في التقسيم انه يقدم المنسوخ ثم يتبعه - 02:11:50

وهذا تصرف في الصناعة لم يعلم من قوله وانما علم بتتبع تصرفه في الاحاديث المتعارضة. وشار الى ذلك من استنبطه كالقطبي وولي الله الذهنوي. ثم ذكر المرتبة الرابعة من مراتب صحة الاحاديث - 02:12:10

وهي مرتبة الحديث الذي على شرط البخاري ومسلم. ثم دون تلك المرتبة مرتبة خامسة وهي ما كان على شرط البخاري وحده ثم دون ثمرات مرتبة سادسة وهي ما كان على - 02:12:30

في شرط مسلم وحده ثم دون تلك المراتب مرتبة السابعة وهو ما كان الحديث صحيحا ليس على شرطهما ولا خرجاه في كتابيهما. فهذه المرتبة هي ادنى مراتب الصحيح. ثم رحمة الله تعالى ان ائمة الحديث اختلفوا في المراد بشرط البخاري ومسلم ووجب

اختلافهم انهم لم يصلوا - 02:12:50

بذلك الشرط فليس في كلام البخاري ولا مسلم ما يدل على ذلك الشرط من كلامهما اياضا وبيانا نعم ربما استشهد ذلك بنسب كتابيهما كاسم المسند في كليهما فان البخاري سمي كتابه - 02:13:20

الجامع الصحيح للمسند ومسلم سمع ثيابه المسند الصحيح المسند يدل على شرط الاتصال فمثل هذا يستفاد منه شرط للبخاري ومسلم. لكن اسمي الكتابين لا يفيان ببيان شرطهما في - 02:13:40

الحديث الذي خرجها ولها سلف اهل العلم بتعين شرطهما. ونقل المصنف في ذلك كلام ابي الفضل محمد ابن طه له كتاب مفرد في شروط الائمة الستة. وللحازمي ايضا كتاب اخر في هذا المعنى. كتاب ثالث في هذا - 02:14:00

هذه الكتب مما يستعان بها في فهم شروط الائمة رحمهم الله تعالى. فذكر ان ابا الفضل قال شرط البخاري ومسلم ان يخرج الحديث المجمع على ثقة نقلته. الى اخر ما ذكر وتعقبه العراقي بقوله بان النسائي - 02:14:20

جماعة اخرج لها شيخان او احدهما كفليح ابن سليمان وغيره فان النسائي ضعفه فلا يكون هذا الراوي من جنس ما ذكره ابن طالب من قوله المجمع على ثقة نقلته سليمان من اهل العلم من ونهه وضعيته. ثم قال وقال النووي وغيره المراد بذلك ان يكون رجال اسناده في كتابين - 02:14:40

اي يكون حديث ما من الرواية الذين خرج لها البخاري ومسلمون. لكن ذلك يقترب بشرط اخر وهو ان يكون اخرج لها على تلك الصورة. وهو ان يكون لها على تلك الصورة. فمثلا اسناد رواه داود ابن الحصين عن عكرمة - 02:15:10

عن ابن عباس لا يقال فيه اخرجه لا يقال فيه هذا على شرط البخاري. بحجة ان داود وعزمي من رواته لان البخاري وان اخرج لها لم يخرج لها على تلك الصورة فلابد من اجتماع امرتين - 02:15:40

احدهما ان يكون رواة من رواة الصحيح والآخر ان يكون قد اخرج حديث اولئك السورة ان يكون اخرج حديث اولئك الرواية على تلك السورة. لان الصورة مركبة احيانا تؤثر في ثبوت الحديث. فمثلا عبد العزيز بن محمد الضراوطي ممن روى له مسلم. وشيخ - 02:16:00

عبيد الله بن عمر العمري ممن روى له البخاري ومسلم. لكنه ما لم يخرجها حديث عن عبيد الله ابن عمر لان الثرواتية في حديث عن غير الله ابن عمر ضعف فاجتنب حديثه ويضم الى هذين الامررين امر ثالث وهو الا - 02:16:30

يكون ذلك الاجساد بتلك الصورة من النسخ التي انتقى منها الا يكون ذلك السندي على تلك من النسخ التي انتقى منها. فلا يقال فيما تركه حينئذ منها انه على شرطهما او على شرط احدهما - 02:16:50

فمثلا العلاء ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه كل رواد هذا الاسناد ممن روى لهم مسلم فأكثر. وروى مسلم لهم على هذه الصورة فيسند الحديث عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة - 02:17:10

الا ان هذه النسخة لم يستوفها مسلم تخرجا فترك احاديث منها. وما تركه مع الحاجة اليه فإنه يشير الى علته فلا يقال فيهم حينئذ انه على شرط مسلم. كحديث العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة اذا - 02:17:30

انتصف شعبان فلا تقوموا بالحديث. فهذا الحديث من هذه النسخة التي انتقى منها مسلمون. وترك هذا الحديث مع الحاجة مشيرا الى اعلانه وانه من الاحاديث التي تجنباها من هذه النسخة. وهذه الامور الثلاثة تدل على - 02:17:50

مشقة نسبة حديث ما لانه على شرط البخاري او على شرط مسلم او على شرطهما. فالاول ان قال رواد رواة البخاري ومسلم او رواة رواة البخاري او رواة رواة مسلم. فان هذا هو القدر الذي يلزم به. اما - 02:18:10

بان هذا الحديث على شرطهما او على شرط احدهما فمتعذر للجهل بالبيان الكامل لحقيقة وشرطهما قال المصنف رحمة الله تعالى وجاء حسنها على مراتبه بكلها يحتاج المطالب وما يكون قد اتى من طرق فانه الى الصحيح يرتفق. قال الشارخ رحمة الله تعالى الخبر الحسن على قسمين حسن لغيره وسيذكره - 02:18:30

عند الكلام على اسم الحفظ وحسن الذات والمراد هنا. وعجب بأنه خبر متصل قد قل ضبط راضي العدل. وارتفع حالما يعد ما ولا

معلل ثم هو على مراتب متفاوتة كلها يحتاج بها كالصحيح. قال حافظ الذهبي رحمة الله تعالى في أعلى مراتب الحسن - 02:19:00
وعمره بن شعيب عن أبيه عن جده ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه وابن اسحاق عن محمد ابن
وامثال ذلك وهو قسم متجادب بين الصحة والحجاجين. وهو قسم متجادب احسن الله - 02:19:20

وهو قسم متجادل بين الصحة والحسن فان عدة من الحفاظ يصححون هذه الطرق. وينعونها بانها ادنى ورد في الصحيح. ثم بعد
ذلك امثلة كثيرة متنازع بعضهم ثم الحسن اذا اتي من طريق - 02:19:40

اخر بخبر ما في راويه في ما في راويه من قلة الضبط لكن لا لذا فيما لمتابعة. كحديث ابي ابن عباس ابن سهل ابن سعد عن ابيه عن
جده. في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم انه بين - 02:20:00

ضاعفه لسوء حفظه احمد ابن حنبل ويحيى ابن معين والنسائي. فحديثه حسن. لكن لما تابعوا على هذا الحديث اخوه عبد المهيمن
ابن العباس ارتفق الى درجة الصحة كل ذلك اخرجه البخاري وان كان عبد المهيمن ايضا ضعيفا. قال الناظم رحمة نعم ذكر - 02:20:20

اللهم صلي رحمة الله تعالى في هذه الجملة النوع الثاني من نوعين حديث المقبول وهو الحديث الحسن واستفتح شربوا بيانه بقوله
الحسن ابن على قسمين حسن لغيره وسيذكره الشيخ عند الكلام على سوء الحفظ وحسن ردائه - 02:20:40
المراد هنا وهو المتبادل عند فاذا قيل حسن عن النظر الى ذاته. ثم قال وعرف خبر متصل قل ضبط راويه العجل. وارتفع
عن حال ان يعد ما يخالف به منكرا. اي - 02:21:00

ان الخلفة بين راوي الحديث الصحيح والحديث الحسن يرجع الى الضوء. راوي الحديث الصحيح لهم الضب واما راوي الحديث
الحسن يخفف الضبط. فالحسن اصطلاحا وما رواه عدل حفظ الضوء رواه عدل اقبيض الضوء بسند متصل غير معلل ولا شاذ. ما رواه
عدل حفظ الظهور - 02:21:20

بسند متصل غير معلل ولا شاذ وهو على مراتب مختلفة كلها يحتاج بها كالصحيح فالحسن في نفسه من اعلاه رواية بندر الحكيم ابن
معاوية بن حميدة عن ابيه عن جدي. ورواية عمره بن شعيب بن محمد - 02:21:50

ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه عن جده عبد الله ابن العاص رضي الله عنهم وكروية محمد ابن عمرو ابن وقارص عن ابي
سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة ورواية ابن اسحاق وهو محمد ابن اسحاق - 02:22:10

جمعية سوء المطلب اولاهم المدنى عن محمد ابن ابراهيم وامثال ذلك. وامثال ذلك ثم قال الشائع وهو قسم متجادل بين الصحة
والحسن. اي ما كان من هذا النمط الذي هو اعلى الحسن من اهل العلم منه - 02:22:30

يصححوه ومنهم من يحسنه ومنهم من يطلق عليه اسم الجيد. فالجيد ما كان في اعلى درجات الحسن لكنه يتقارن عن الصحيح فهو
في الحقيقة يؤول الى نوع الحسن. ثم ذكر بعد ذلك ان الحسن اذا اتي من طريق اخر خبر ما في رواية - 02:22:50

وفي راويه من قلة الضرب وصار صحيحا لكن لا لذاته بل لمتابعة وهذا معنى ما تقدم من ان الصحيح بغيره هو الحسن بذاته اي هو
الحسن اذا تعدد طرقه وممكن له المصنف بحديث سهل ابن سعد - 02:23:10

بذكر خير النبي صلى الله عليه وسلم عند البخاري. فرواته وان كان فيهم ماء من لكن اجتماع هؤلاء الرواية على الخبر مع كونهم في
ذكر الخير وبيان اسمائها ادخله البخاري رحمة الله تعالى في صحيحه وكما تقع - 02:23:30

المسامحة بالاسناد تقع المسامحة في المعنى المراد وهو اثبات اسماء الخير النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتاج الى تجدد
بالرواية الذين يقولونه لانه امر مستفيض بالشهرة عند نقلة السيرة فالاسناد له بمنزلة - 02:23:50

الزينة والذى تقدم من ازمة الحديث الصحيح الى حديث صحيح بذاته واخر لغيره وقسمة الحديث الحسن الى حسن لذاته واخر
لغيره يوجب طلب حج جامع يندرج فيه الصحيح بنوعيه ويندرج فيه الحسن بنوعيه. فيقال في ذلك الصحيح اصطلاحا. ما رواه -
02:24:10

عزل تام ضبط ما رواه عدل كم الضبط او القاصر عنه اذا اعتضد او القاصر عنه اذا اعتضت بسند متصل غير معلل ولا شاذ بسند

متصل غير معلم اذا ولا شارب. ويقال في الحسن هو ما رواه عدل حفظه - 02:24:40

ما رواه عدل حفظه او كان ضعفه رواه عبد متصلين ما رواه عدل خلف ضبطه بسند متصل. او كان ضعفه خفيفا واعتضى او كان ضعفه خفيفا واعتضى غير معلم ولا شارب - 02:25:10

فهذا الحدان يجمع كل واحد منها حقيقة المحدود بنوعين. وال الصحيح بنوعين لذاته ولغيره يندرجان في الحد المذكور للصحيح. والحسن بنوعيه ذاته ولغيره يندرجان في حد الحسن المذكور وقد اشار الى تطلب ذلك الحاكم ابن حجر في كتاب الاصحاح بالنكت على ابن الصلاح عند نوع - 02:25:40

الرحيم ووعد بان يذكره عند نوع حسن ثم لم يستتم له ذلك كما اراد و اشار اليه تلميذه السخاوي رحمه الله تعالى في توضيح الابهار شرح الملحق رحمه الله تعالى وهذا هو المختار الذي ينبغي مراعاته لوضع حد جامع للنوعين معا. نعم. احسن الله اليكم - 02:26:10

الناظم رحمه الله تعالى و انتاج قوله تعالى يلوح هذا حديث حسن صحيح. فان يكفر الظن بالتردد في ذلك الناقلين التفرق قال هو من قوله تعالى وقد اشار الشيخ رحمه الله في هذه الابيات الى جواب اشكال اورده الشيخ - 02:26:40

عمر ابن صلاح على قول الترمذى في الحديث الواحد حسن صحيح. تقدير الاشكال. النسخة الاخري تقرير في الرأى. نعم اقليم واحسن تقرير الاشكال ان الحسن قاصر على المدة الصحيح في الجمع بينهما في الحديث الواحد جمع بين - 02:27:10

وعلني وتقرير الجواز. تقرير وتقرير الجواب ان الحديث الذي قيل فيه ذلك ان كان فان ما قيل في ذلك للتردد في رواية رواته لانه عند قوم في رتبة من حديثه صحيح وعند اخر ابن رتبة - 02:27:30

حديث حسن وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح دون ما قيل فيه صحيح. لأن هذا غير متعدد في صحته. وذلك متعدد فيها ويرد على ان الترمذى يجمع بينهما في الحديث الذي لا خلاف في رواية. وان كان الحديث الذي قيل فيه ذلك ليس بخرد فانما قيل فيه ذلك باعتبار - 02:27:50

احدهما يقصد الحسن والآخر يقتضي الصحة. وعلى هذا ما قيل فيه حسن صحيح فوق الفرض الذي قيل فيه صحيح واعلم ان الحسن الذي يجمع الترمذى بينه وبين الصحيح هو الذي قل ضبط رواته وهذا لم يعرف الترمذى لكونه معروفا عندهم كما - 02:28:10

الصحيح بذلك وانما اعظم الحسن الذي يفرده بالذكر لكونه اصطلاح عليه. وان البغوية في كتابه المصايب قال من الصحيح اللغوية في الكتاب الصحيح قال نصحتنا وان البغوي في كتابه المصايب قال من الصاح واراد من صحيح البخاري ومسلم وقال من الحسان واراد من السنن - 02:28:30

الاربعة التي هي باقي كتب السنة والسنن هي كتب الحديث المرتبة على ابواب الفطر كمصنف ابي داود وغيره. ورد عليه بان فيهما غير الحق حسن من الضعيف وال الصحيح لما فرغ المصنف من بيان حقيقة الصحيح والحسن استطرد في ذكر - 02:29:00

من الجمع بينهما مما وقع في كلام الترمذى ويشبهه ان يكون اصطلاحا خاصا به. فان وجود ذلك في كلام غيره قليل ولا يريدون ما يريده الترمذى. واهل العلم مختلفون في حقيقة مقصده على اقوال - 02:29:20

تزيد عن سبعة من اشهرها ما ذهب اليه الشارع تبعا للناظم صاحب الاصل وهو الحافظ ابن حجر من ان الجمع بينهما له موضعان. احدهما ان يجمع بينهما في اسناد فرد ان يجمع بينهما في اسناد فرض فيكون موجب الجمع - 02:29:40

رددوا الجزم بحكمه هل هو حسن او صحيح والآخر ان يجمع بينهما في حديث يروى باسنادين ان يجمع بينهما في حديث وباسنادين فيكون احدهما حسنا ويكون الاخر صحيحا فيكون احدهما حسنا ويكون الاخر صحيحا. وهذا من اشهر الاقوال التي - 02:30:10

ولا يسلم من ايران عليه. ومن جملة ما يرد عليه ما ذكره المصنف. بقوله ويرد عليه ان الترمذى وبينهما من حديث الذي لا خلاف في رواته. فحيينىذ اين يكون التردد في حديث له طريق فرض ثم يقال - 02:30:50

فيه حديث حسن صحيح كالذى يرويه الترمذى من حديث شعبة عن قتادة عن انس فان هذا الاسناد لا يتعدد في كونه صحيحا وبه روى كل من صنف في الصحيح في البخاري ومسلم وابن خزيمة - 02:31:10

والحاكم ان يكون المراد التردد. والاشبه والله اعلم ان الترمذى الله تعالى يريد بالحسن الصحيح ما يريد به غيره من قوله حديث صحيح في يريد بذلك ثبوت هذا الحديث فهو لقب اصطلاح عليه جعله علما على ما يصح عنده من الاحاديث. ثم - 02:31:30
ثم قال الشارخ مفيدا منها واعلم ان الحسن الذي يجمع الترمذى بينه وبين الصحيح هو الذي قل ظبطه هو وهذا لم يعرفه الترمذى بكونه معروفا عنده. اي لم يعرف الحسن لذاته لكونه مشهورا بالاستعمال - 02:32:00
عندهم وقد اشار ابن سيد الناس الى ان الحسن بكتاب الترمذى نوعان احدهما الحسن لذاته وهذا استعمله لكنه لم يبين اصطلاحه فيه. والآخر الحسن لغيره. وهذا استعمله وبين في اخر كتابه اصطلاحه فيه. وهذا هو المراد بالقول الشارح وانما عرف الاثر الذي يفرد بالذكر لكونه اصطلاح - 02:32:20

اي الحسنة لغيره. فعرفه بأنه اصطلاح عليه وهو عند غيره فيه منازعة ثم ذكر من طرائق التمييز الصحيح والحسن ما جرى عليه اللغوي في مصابيح السنة لان ما كان في البخاري - 02:32:50
بانهم من الصحاح وما كان في السنن بأنه من الحساب. وهذا متعقب بان احاديث السنن فيها احاديث صحاح كثيرة فلا تختص بالحسن نعم. السلام عليكم. قال الناظم رحمة الله تعالى ويقبل المزيد من - 02:33:10
ان لم يلهمي ما رواه الاوساق قال الشارخ رحمة الله تعالى اذا روى الثقة زيادة في حديث سواء كان من يحكم لحديثه في الصحة او بالحسن والثواب كان راويا ناقص او غيره. فان كانت الزيت فان كانت الزيادة غير منافية لما رواه من هو او ثق من له مزيد ضبط او كثرة عدد قبل - 02:33:30
لانه لو فرض بحديث فكذلك اذا انفرد بزيادة في حديث واما ان كانت منافية فحيث يلزم الرواية الاخرى فانه يشار فيه بحيث يلزم من قبلها الاخرى بينهما وبين معاذ بينهما وبين - 02:33:50

فيقبل فيقبل الراجح والرد المرجوح وهذا اختيار الحافظ صاحب النخبة. لان المسألة ذات اقوال بلغ بها الحافظ عبد الرحيم الى ستة وزادوا تقسيم واختيار لشيخ ابن الصلاح. وقد ذكر ذلك كله الحافظ ابن عبد الرحيم في شقه رئاسته. وليس هذا الذي اختاره - 02:34:10

النخبة شيئا من ذلك بل قال الحافظ ابو سعيد العلائي ان المتقدمين من نعمة الحديث يقتضي تصرفه في السيادة قبولا وردا الترجيح ولا يحكمون في المسألة بحكم كلها قال وهذا هو الحق والصواب لما فرغ المصنف من نوعين - 02:34:30
الصحيح والحسن وهما حديث الثقة ومن تغافل عنه في ضبطه ذكر مسألة تتعلق بحديثهما وهي الزيادة الواقعه من احدهما. فزيادة الثقة لا يراد بها. راوي الحديث الصحيح فقط المراد بالثقة هنا من يقبل حديثه فيكون صحيحا او حسنا. فيبحثون في حكم - 02:34:50

زيادة التي يزيدتها فذكر رحمة الله تعالى ان زيادة الثقة لها حالان الحال الاولى الا تقع منافية لمن هو اولى منه. الا تقع منافية لمن هو اولى ومنه فهذه تقبل. والحال الثانية ان تقع - 02:35:20
خفية لمن هو اولى منه. ان تقع منافية لمن هو اولى منه. وهذه ترد والقسمة المذكورة هي التي جرى عليها الحافظ ابن حجر بنخبة الفكر وتبعه الناظم والامر كما ذكر الشارخ بقوله وليس هذا الذي اختاره صاحب - 02:35:50
النخبة شيئا من ذلك. بل قال الحافظ ابو سعيد العلائي ان المتقدمين من ائمة الحديث يقتضي تصرفهم بزيادة قبولا وردا الترجيح ولا يحكمون في المسألة بحكم كلها. اي لا يطلقون القول بقبول الزيادة مطلقا ولا برد زيادة - 02:36:20
مطلقا بل ينظر الى القرائن التي يرجح بها كثرة الحفظ او متانة الاتصال او قتلت القوات او غير ذلك من القرائن. وهذا هو المختار عند المحققين. وهو الذي جزم به الحافظ نفسه - 02:36:40

في نزهة النظر هذا هو الذي لزم به الحافظ نفسه في نزهة النظر انه لا يخلص القول لقبول بزيادة الثقة بل ينظر الى القرائن التي تحف بها ويعرض من هذا ان الحافظ - 02:37:00
بنزهة النظر افاض بيانا بما قد يخالف به ما قرره في نخبة الفكر. لانه جرى في نخبة الفكر الاصطلاح المستقر الشائع عند المحدثين.

وان كان يبين له هو نظر اخر في الترجيح. وهذا هو الذي ينبغي - 02:37:20

ان يجري عليه التعليم وتصنيف المختصرات. ان توضع على ما استقر عليه الاصطلاح وتتابع عليه وان كان واضح ذلك الكتاب له ترجيح يخالف هذا فاذا اراد تقرير ترجيحه فمحل ذلك - 02:37:40

في الشرع اما جعل الترجيحات بمنزلة الاصطلاحات المستقلة فهذا يؤول الى تخليل العلوم فاذا صنف احدهم كتابا في المصطلح ثم اختصر فيه على ما ترجح عنده وصنف ذاك كتابا في اصول - 02:38:00

ثم جعله على ما استقر عنده ثم صنف ذاك الكتابة بالنحو جعله على ما استقر عنده من الراجح فهذا يشوش ولا ينفعه بخلاف اذا قرر لهم المستقر في الفنون عند اصحابها ثم ذكر لهم - 02:38:20

ما اعد له بالاجتهاد لان المستقر من المصطلح عند اهل فنه ليس قبرا عن واحد هل هذا هو المعروف عندهم بفهم اذا بال لك شيء على خلاف اجتهادهم؟ وربما كان قوله هو الراجح فهذا محله الشرح والايضاح والتحقيق او التصنيف - 02:38:40

المفرد في رسالة تبين فيها تلك المسألة. ويحمل على ذلك تعظيم العلم رعاية عند اهله وعدم الوجوب بالبغى عليهم. وهذا صار من دأب المتأخرین. فانك تسمع بكلام - 02:39:00

كثير من المتأخرین تجهیز ما ذكره السابقون في فن ماء ربما بالغوا في نعته في السقوط فنسبوه الى بطلان وهذا من مع العلم واهله فينبغي ان يتلطف بالعبارة المؤدية الى ذكر اجتهاده مع اعداد اهل - 02:39:20

العلم السابقین ومن عظم اهل العلم السابقین صار حقيقة بالعلم النافع. اما المتهور والمتهتك معه وكأنه يخاطب عوام الخلق وارادل الناس فهذا لا يبارك له في علمه وهذا اصل البيان على هذه الجملة من - 02:39:40

ونستكمل بقیته باذن الله بعد صلاة العصر. الحمد لله رب العالمین وصلی الله وسلام على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعین السلام عليکم ورحمة الله وبرکاته - 02:40:00